


الرائد البيومي للجمهوريات التونسية

قوانين وتدابير



جمهورية تونس
قانون

تعريف

النشرة الاصلية وترجمتها		النشرة الاصلية	
لجنة اشهر	لجنة اشهر	لجنة اشهر	لجنة اشهر
02100	02600	42500	72000
72900	142000	62100	102500
02150		02100	

تونس
الجزائر
المغرب

البلدان الاخرى

ن من النسخة 02100

ن من نشر الاعلانات

السطر 02150

يصدر يومي

الثلاثاء - والجمعة

تسلم الاعلانات :

بالمقر : طريق رادس كلم 2

الهاتف : 295.014 - 295.124

او بمكتب تونس : نهج هانون

الهاتف : 243.873

حساب الجاري بالبريد 15 - 010

تونس

الحساب الجاري بالبنوك :

الاتحاد الدولي للبنوك 35/70/100

البنك القومي التونسي 006.046

الشركة التونسية للبنك بمقرين

450/225/206

وزارة الفلاحة

- امراق عدد 110 و 117 لسنة 1976 مؤرخان في 18 فيفري 1976
524 يتعلقان باستناد اراض اشتراكية على وجه الملكية الخاصة
- تسمية رئيس مدير عم للشركة القومية لاستغلال وتوزيع المياه ..
524
- تسمية مهندسين اعوان ..
524
- تسمية رئيس مخبر بحام ..
525

وزارة التربية القومية

- تسمية مدير مركز دراسات البحوث ..
525

وزارة الصحة العمومية

- تسمية استاذين محاضرين مبرزين ..
525

وزارة التجهيز

- قرار من وزير التجهيز مؤرخ في 19 فيفري 1976 يتعلق باحداث دائرة
525 ودوائر فرعية في نطاق الادارة الجهوية لوزارة التجهيز

وزارة النقل والمواصلات

- قرار من وزير النقل والمواصلات مؤرخ في 19 فيفري 1976 يتعلق
526 باعادة ترتيب موظفين تابعين للاطارات الخاصة بوزارة
النقل والمواصلات

اعلانات وارشادات

وزارة الاقتصاد الوطني

- اعلان يتعلق بالحالات الخطيرة والمخللة بالصحة والزراعة ..
526

لبيع :

- القانون الاساسي العام لاعوان الدولة .. السعر 300 د 0
- مجلة المياه السعر 500 د 0
- مجلة الصيد البحري السعر 400 د 0
- مجلة الشغل السعر 350 د 0

المحتوى

القوانين

- قانون عدد 35 لسنة 1976 مؤرخ في 18 فيفري 1976 يتعلق بضبط
العلاقات بين المالكين والتكثريين لحلات معدة للسكنى او الحرفة
520 او الادارة العمومية
- قانون عدد 36 لسنة 1976 مؤرخ في 18 فيفري 1976 يتعلق بتنقيح
القانون عدد 24 لسنة 1973 المؤرخ في 7 ماي 1973 يتعلق
523 باحداث نظام للاذخار السكنى

الوامر والقرارات

وزارة الشؤون الخارجية

- تسمية وزير مفوض خارج الرتبة 523
- تسمية كاهية مدير 523
- تسمية مستشارين للشؤون الخارجية 523
- فائمة كفاءة 523

البنك المركزي التونسي

الميزان العام لحسابات البنك المركزي التونسي 527

المحكمة العقارية

مطالب تسجيل واعلانات جديدة 528

اعلانات عن شهادات حرق 546

اعلانات 547

القوانين

فانون عدد 35 لسنة 1976

مؤرخ في 18 فيفري 1976 يتعلق بضبط العلاقات بين المالكين والمكترين لمحللات معدة للسكنى او الحرفة او الادارة العمومية (1)

باسم الشعب ،

نحن الحبيب بورقيبة رئيس الجمهورية التونسية ،

بعد موافقة مجلس الامة ،

اصدرنا القانون الاتي نصه :

الفصل 1 - تطبيق احكام هذا القانون على المحلات المعدة للسكنى او الحرفة او الادارة العمومية التي لا تكتسي اية صبغة تجارية او صناعية والتي تم بناؤها قبل اول جانفي 1954

الفصل 2 - يتمتع بحق البقاء وجوبا حتى يوم 31 ديسمبر 1981 وبدون القيام باي عمل كل شخص طبيعي او معنوي يشغل بوجه الكراء عند صدور هذا القانون محلا داخلا في التحدد الوارد بالفصل المتقدم وذلك بدون اعتبار لكل شرط وارد بالعقد مخالف لهذا القانون او حكم قاض بالاخراج لانتهاه المدة

الفصل 3 - اذا ترك المكترى المحل او توفى فان حق البقاء يستمر قائما بالنسبة لمحللات السكنى فقط ويتمتع بذلك الحق الزوج والاصول والفروع الذين كانوا يعيشون عادة معه

الفصل 4 - لا يتمتع بحق البقاء :

(I) المكثرون الذين لم يشغلوا فعليا المحلات التي في مكترامهم سواء بانفسهم او عن طريق ازواجهم او اصولهم او فروعهم الذين كانوا يعيشون عادة معهم مدة ثمانية اشهر على الاقل بالنسبة لكل عام كراء الا اذا كانت مهنة الشاغل او وظيفته من شأنها ان تبرر اشغال المحل مدة دون المدة المشار اليها

غير انه يجوز للدولة وللجموعات العمومية ان تتمتع بحق البقاء في المحلات التي في مكترهاها لاسكان اعوانها او مستخدميها او عملتها بقطع النظر عن الشروط المتعلقة بالاشغال الشخصي المفروض بالاحكام السابقة

(2) المكثرون لمسكن متعددة باستثناء المسكن المعتبر مقرهم الاصلي الا اذا تعذر على الزوج التحصيل على نقلة تمكنه من مساكنة زوجته

(3) المكثرون الذين لهم مساكن على ملكهم واقعة في منطقة 30 كيلومترا حول محل اقامتهم وتوفي تلك المساكن بحاجياتهم

(1) الاعمال التحضيرية

مداولة مجلس الامة وموافقة بجلسته المنعقدة بتاريخ 10 فيفري 1976

(4) المكثرون لمحللات صدر في شأنها تسجيل بالسكنى بها او صدرت في شأنها تدابير تقضي باصلاح او هدم العقار المتداعي للانهار الذي تقع به تلك المحلات

لكن يجوز للمكثرين السابقين ان يتمسكوا باحكام هذا القانون لاستعادة حوزها اذا كان التحجير بصفة مؤقتة او حصل الرجوع في التدابير القاضية بالاصلاح او الهدم

(5) المكثرون لمحللات كائنة بعقارات منتزعة للمصلحة العامة وتتمتع الادارة في هذه الحالة باعادة اسكان المكثرين الواقع اخراجهم

وتصبح الادارة فانونا في حل من هذا الالتزام تجاه اولئك المكثرين اذا رفضوا المحل المعروض عليهم ويجب ان يكون هذا المحل مطابقا للمحل الذي كانوا يشغلونه سابقا لكن بدون ان يفوق من حيث الاوصاف ما هو مرعي في المساكن الرخيصة

وفي صورة عدم اعادة اسكانهم بفعل الادارة فلهم ان يطالبوا بغرامة يعده مقدارها بالتقاضي اذا لم يحصل التراضي في شأنها ولا يمكن بحال من الاحوال ان يكون اللجوء الى المحكمة المختصة حائلا دون اخراج المكثرين المذكورين

الفصل 5 - حق البقاء لا يمكن ان يعارض به المالك الذي تحصل من وزارة التجهيز على رخصة سابقة في هدم عقار لبناء اخر جديد على عين الارض وتسلم هذه الرخصة من نفس السلط وفي نفس الظروف التي تسلم فيها رخصة البناء

وتحقيقا لهذا الغرض يجب على المالك خلال شهر من قبوله الرخصة المشار اليها فيما تقدم والمبلغ له بمكتوب مضمون مع الاعلام بالوصول ان ينبه عن طريق عدل منفذ على كل مكتر باخلاا المحل في ستة اشهر والا سقط التنبيه

وفي صورة امتناع المكثرين من مبارحة المحل يجب على المالك القيام عليهم بقضايا في الخروج اثناء الشهر الموالي لانقضاء اجل الاشهر الستة والا سقط حقه

وعليه ايضا ان يشرع في اشغال الهدم في غضون الستة اشهر الموالية لمبارحة اخر مكتر المحل وان ينجز البناية الجديدة في الاجل المين برخصة البناء

ويستحق المكترى الواقع اخراجه غرامة حرمان يراعي في تحديده مبلغها متدار الكراء المعمول به في تاريخ التنبيه المبين في الفقرة الثانية من هذا الفصل

الفصل 6 - حق البقاء لا يعارض به المالك الذي يتولى برخصة سابقة من وزارة التجهيز انجاز اشغال مثل الزيادة على البناء القفيا او عموديا القصد منها الزيادة في المساحة المعدة للسكنى في عدد المساكن او في مرافق العقار ويترتب عن هذه الاشغال جعل ما هو ضروري لسكنى المكترى او عائلته غير صالح لذلك

وتنطبق في هذا الصدد الاجراءات المنصوص عليها بالفقرتين 3 و 4 و 5 من الفصل الخامس

الفصل 7 - لا يجوز للمكثرين ان يعرقلوا الاشغال التي هي قبيل الزيادة في البناء عموديا او قفيا والتي يعتمزم المالك الشر فيها بالرخصة المشار اليها بالفصل الخامس اذا كان القصد من الزيادة في المساحة القابلة للسكنى او في عدد المساكن او في مرافق العقار وكان لا يترتب عن هذه الاشغال جعل ما هو ضروري لسكنى المكترى او عائلته غير صالح لذلك

وليس على المكثرين الا اخلاء الجزء من المحلات التي اصيحت سالحة للسكنى وذلك لانجاز الاشغال وحتى انتهائها

وإذا استمرت الاشغال اكثر من شهر فان معلوم الكراء فيه على نسبة المدة والجزء من المحل الذي حرموا من الانتفاع

ويجب التنصيص على اجل الثلاثة اشهر المذكورة بالتنبيه المشار اليه بالفقرة الاولى من هذا الفصل والواقع من العمل المنفذ والا عند ذلك التنبيه باطلا

وعلى القاضي دوما ان ينظر في النزاعات المعروضة عليه باعتبار اليوم الذي بلغ فيه للمكتري التنبيه المتعلق بطلب الاسترجاع

الفصل 12 - يرخص للمالك الذي لا يمارس مهنة الكاري محلات مؤقتة واكثرى استثنائيا محلا مؤقتا تائثيا عاديا ان يسترجع اثائه عند انتهاء امد الكراء اذا اثبت انه يحتاج لتجهيزه الشخصي او ذريته ويجه عليه في هذه الصورة التنبيه على المكتري بمكتوب مضمون مع الاعلام بالوصول شهرين قبل الابان على الاقل

الفصل 13 - اذا اثبت المكتري ان المالك تمسك بحقه في الاسترجاع بقصد الاضرار به او التنصي من احكام هذا القانون لا لتحقيق مصلحة مشروعة فعلى القاضي في هذه الحالة رفض مطلب المالك

الفصل 14 - لا يمارس حق الاسترجاع لحساب منتفع واحد الا مرة واحدة

اذا ظهر ان استرجاع عدة محلات واقعة بعقار واحد امر ضروري بالنسبة لحاجيات المنتفع العادية فان حق الاسترجاع فيها يجب ان يمارس دفعة واحدة

الفصل 15 - اذا شمل عقار عدة محلات مكترة وكانت متساوية على سبيل التقريب وقابلة للاسترجاع فلا يمارس المالك حقه في الاسترجاع الا بنسبة للمحل الذي يشغله اقل عدد

الفصل 16 - يعين ثمن كراء المحلات المعدة للحرفة او الادارة بالتراضي وعند الاقتضاء عن طريق المحكمة المختصة استنادا الى جميع عناصر التقدير ويكون الامر بانثل بالنسبة لمحلات السكنى التي يعتمدها وزير التجهيز كمحلات رفيعة لما تمتاز به من اوصاف ومرافق خاصة

الفصل 17 - يقع الترفيع في مقادير الكراء لمحلات السكنى المشار اليها بالفصل الاول بمعين اقصى لا يتجاوز 5 % لكل عام ابتداء من اول جانفي 1976

الفصل 18 - اذا كان المحل معدا جزءا منه للسكنى والجزء الاخر لتحرفة فتعديد ثمن كرائه يخضع لاحكام المنطبقة على محلات السكنى

الفصل 19 - في صورة استرجاع الاثاث المنصوص عليه بالفصل الثاني عشر فان معلوم الكراء يحط فيه بنسبة يحددها القاضي اذا لم يحصل التراضي في شأنها

الفصل 20 - المالك الذي يرفض بدون سبب معلوم الكراء المعروض عليه كما يجب من طرف المكتري لا يقبل منه القيام بطلب فسخ عقد الكراء لعدم الخلاص في ذلك المال

الفصل 21 - بدون اعتبار كل تنصيص مخالف فان الشرط المدرج بعقدة الكراء القاضي بالفسخ الوجوبي عند عدم دفع معلوم الكراء في الاماد المتفق عليها لا يكون نافذ للمفعول الا بعد مضي شهر من التنبيه على الكاري عن طريق عدل منفذ ولم يقع الخلاص اثره

ويجب ان يصح بالتنبيه على هذا الاجل والا عد باطلا

الفصل 8 - حق البقاء لا يعارض به المالك الذي يروم استرجاع الكل او البعض من الافنية او البساتين او الاراضي البيضاء المكترة سابقا باعتبارها تابعة لمحل سكنى وذلك لبناء عقار جديد يعد او لا وبالذات للسكنى وعلى شرط الا يمنع البناء الجديد من الانتفاع بالمحل الموجود

ويعتم المالك المكتريين بينته بناء عقار جديد طبقا للشرط المنصوص عليها بالفقرة المتقدمة مع منحهم اجلا قدره ستة اشهر ويجب ان يشرع في الاشغال في غضون الاشهر الثلاثة الموالية لمبارحة اخر مكتر المحل

وللمكتري في هذه الصورة ان يتحصل على حط في معلوم الكراء **الفصل 9** - لا يعارض بحق البقاء المالك التونسي الجنسية الذي يريد استرجاع عقاره ليشغله هو او اصوله او فروعه اذا اعد للمكتري محلا صالحا توفرت فيه شروط حفظ الصحة المعتادة او على الاقل شروط مساوية لتي توفرت بالمحل موضوع الاسترجاع ويفي بحاجياته الشخصية او العائلية او الحاجيات التي تقتضيها الحرفة ويوافق امكانياته

وعلى المالك الراغب في الاسترجاع ان يوجه للمكتري تنبيهها عن طريق عدل منفذ يتضمن البيانات التالية والا عد باطلا

- اسم المالك للمحل المعروض وعنوانه

- موقع المحل

- عدد الغرف المشتمل عليها

- نوع مرافقه

- معلوم كرائه

- الاجل الذي يريد الاسترجاع عند انتهائه والذي في اثنائه يكون حوز المحل المعروض ولا يمكن ان يكون هذا الاجل اقل من ثلاثة اشهر من تاريخ بلوغ التنبيه للمكتري

- هوية المنتفع بالاسترجاع وحالته العائلية وحرفته

وعلى المكتري في ظرف شهر من بلوغ التنبيه ان يرفع امره للمحكمة المختصة اذا كان ينوي معارضة طلب المالك وبمضي الاجل المذكور يعتبر حق البقاء منتهيا ويلزم المكتري بوضع المحل الذي يشغله تحت تصرف المالك عند انقضاء اجل التنبيه

الفصل 10 - لا يعارض بحق البقاء المالك التونسي الجنسية الذي يريد استرجاع عقاره ليشغله هو او اصوله او فروعه ويشت ان المتمتع بالاسترجاع ليس له محل ينفي بحاجياته العادية او حاجيات افراد عائلته الذين يعيشون عادة معه او الحاجيات التي تقتضيها حرفته

الفصل 11 - يجب على المالك الذي يريد التمتع بالمحل المنصوص عليه بالفصل العاشر ان ينبه عن طريق عدل منفذ على المكتري بالخروج من المحل ويمنحه اجلا لذلك ادناه ستة اشهر ويجب ان يتضمن هذا التنبيه والا عد باطلا بيان طريقة اقتناء العقار وتاريخه وبيان اسم وعنوان المالك الذي يقطن عنده المتمتع بالاسترجاع وموقع المحل الذي يقطن به هذا الاخير وعدد غرفه وبصفة عامة جميع الارشادات اللازمة التي من شأنها ان تمكن المكتري من تحقيق صحة المطلب

وعلى المكتري اثناء الاشهر الثلاثة الموالية لبلوغ التنبيه اليه ان يرفع امره للمحكمة المختصة اذا كان ينوي معارضة طلب المالك والا اعتبر قابلا لذلك الطلب وملزما بوضع المحل الذي يشغله تحت تصرف المالك عند انقضاء اجل التنبيه

او الذي لا ينجز تلك الاشغال طبق الشروط المقررة في تلك
الفصول

الفصل 28 - ما عدا صورة التعذر الناتج عن القوة القاهرة او
الامر الطارئ فالمالك الذي يتمسك باحكام الفصلين التاسع والعاشر
ثم لا يشغل المحل المسترجع في ظرف شهر من مبارحة المكتري له
وطيلة ثلاثة سنوات على الاقل او لا يشغله الاشخاص الذين وقع
الطلب لفائدتهم يصرح بالنسبة للمستقبل بسقوط حقه في
الاسترجاع وتوظف عليه خطبة مدنية من خمسة الى مائة دينار
ويكون مسؤولا للمكتري الواقع اخراجه زيادة عن تعويض المضرة
المادية بغرامة لا يكون مقدارها اقل من معلوم كراء سنة واحدة
للمحل الذي كان يشغله سابقا ولا اكثر من معلوم كراء خمسة اعوام
وللمكتري ان يطلب الرجوع الى المحل ان بقي غير مشغول ولا
تستحق الغرامة ان تم هذا الرجوع وتكون المحكمة التي تنظر في
دعوى المكتري الواقع اقصاؤه صاحبة نظر للحكم من تلقاء نفسها
بالخطية

الفصل 29 - يسقط بالنسبة للمستقبل حق المالك في الاسترجاع
اذا رفض القاضي مطلبه في ذلك عملا باحكام الفصل الثالث عشر

الفصل 30 - تسقط دعاوي الابطال والترجيح المنصوص عليها
بهذا القانون بمرور ثلاثة اعوام ولا يمكن الحكم بخطية مدنية من
اجل افعال ارتكبت قبل تقديم الدعوى باكثر من ثلاثة اعوام

الفصل 31 - لا تنطبق احكام هذا القانون على محلات النزعة
او الاستجمام ولا على المحلات التابعة للتوظيف او العمل

تعتبر محلات تابعة للتوظيف او العمل المحلات التي تكرمها
الدولة او المجموعات العمومية او المؤسسات لموظفيها او اعوانها
او مستخدميها او عملتها ليستكنوا بها مدة عملهم

الفصل 32 - يعجز بدون موافقة المالك الكراء الثاني او احالة
عقد الكراء بداية من تاريخ اجراء العمل بهذا القانون في المحلات
المبينة بالفصل الاول

الفصل 33 - تجري الابحاث في كل النزاعات المتعلقة بتطبيق
هذا القانون ويحكم فيها حسب مقتضيات القانون العام

غير ان القضايا الجارية قبل صدور هذا القانون تبقى خاضعة
للقواعد الاصلية والاجرائية المقررة بالتشريع المعمول به عند
صدور هذا القانون

والاحكام الصادرة في القضايا المشار اليها بالفقرة المقدمة
وكذلك الاحكام الصادرة قبل صدور هذا القانون تبقى خاضعة فيما
يخص قابلية الطعن والمحكمة المختصة للتشريع القديم

وتبقى عاملة التناهي التي قام بها المالك قبل صدور هذا القانون
لممارسة حقه في الاسترجاع طبقا لاحكام التشريع المعمول به في
ذلك التاريخ ، الا انه اذا كانت المدة الباقية من الاجل المنصوص
عليه بالتناهي دون مقدار الاجل المنوح له بمقتضى هذا القانون
لرفع معارضته للمحكمة المختصة فان هذه المدة يزداد فيها الى ان تبلغ
شهورا في صورة الفصل التاسع وثلاثة اشهر من صورة الفصل
الحادي عشر

الفصل 34 - الغي العمل بجميع النصوص المخالفة وخاصة :

- العنوان الاول من الامر الصادر في 28 اكتوبر 1948 المتعلق
بضبط العلاقات بين المسوغين والمتسوغين لمحلات السكنى او للمحلات
المعدة لتماطي حرفة وكل النصوص المتممة والمنقحة له فيما بعد

الفصل 22 - لا يجوز تحويل محل معد للسكنى ولو اعيد
بناؤه الى محل حرفة او ادارة او تجارة الا برخصة سابقة من وزير
التجهيز

وهذا التحويل محجر بالنسبة للمحلات المعدة للسكنى التي تم
بناؤها بمساعدة الدولة
ويرخص وجوبا لفائدة المالك خاصة تغيير محل سكنه تغييرا
محدودا في جزء منه اذا استمر على اشغال جزء اخر يكون مقر
اقامته الاصلي

الفصل 23 - على اصحاب العقارات ووكلائهم ان يعلموا
بلافتات خارجية تسهل قراءتها من الشوارع بالمحلات الشاغرة في
العقارات التي يملكونها او يديرونها ويجب ان يقع هذا الاعلام
في بحر الايام الخمسة عشر الموالية لحصول الشغور
ويجب على المالك في المناطق البلدية تقديم تصريح في المحلات
الشاغرة المعدة للكراء للبلدية الواقع بدانيتها العقار وذلك في
بحر الايام الثمانية الموالية لحصول الشغور

واذا عقد المالك كراء جديدا قبل التاريخ المعين بالتبني عليه
اعلام البلدية باسم المكتري الجديد وعنوانه

وعلى مالكي النزل والفنادق العائلية والمحلات المؤثثة او
مديريها او مستغليها ان يضعوا على واجهة العقار الذي يمارسون
به مهنتهم لافتات تسهل قراءتها من الشوارع وتدل على وجود نزل
او شقق مؤثثة داخل ذلك العقار

كل اخلال باحكام هذا الفصل يستوجب العقاب المقرر بالفصل
الرابع والعشرون من هذا القانون

الفصل 24 - يعاقب بخطية من 100 د الى 2000 دينار كل شخص
عن سوء نية وبالتجاهل الى اخفاء الحقيقة او اية وسيلة اخرى من
وسائل التفرير فرض او حاول ان يفرض بالنسبة للمحلات المعدة
للسكنى المبينة بالفصل الاول من هذا القانون زيادة في معين الكراء
تفوق النسبة المئوية المحددة بالفصل السابع عشر من هذا القانون
ويرفع مقدار الخطية المقررة الى الضعف في صورة العود

الفصل 25 - يعاقب بالعقوبات المقررة بالفصل السابق كل
مكتر لاحد المحلات المبينة بهذا القانون تسلم او حاول ان يتسلم
مباشرة او غير مباشرة من اجل مغادرة المحل اموالا او قيما لاشيء
يبررها او فرض او حاول ان يفرض مقابل تسليم قطع اثاث ثمننا
لا يتفق مع قيمتها الحقيقية

وتسترد المبالغ المقبوضة بدون ميرر

لا يمكن اجراء اي تتبع ضد المكتري الذي طلب او تحصل مقابل
تسليم قطع اثاث على ثمن يكون على الاكثر مساويا للتقدير الذي
تولاه على نفقته خبير يعينه يطلب منه رئيس المحكمة

الفصل 26 - يعاقب بنفس العقوبات المقررة بالفصل الرابع
والعشرين كل شخص خالف احكام الفصل الثاني والعشرين
وتاذن المحكمة في جميع الصور بارجاع المحلات الى سابق
استعمالها واعادتها الى ما كانت عليه من قبل وذلك على نفقة
المخالف وفي حدود الاجل الذي تضربه

وعند عدم اتمام العمل المأذون به في الاجل المضروب يمكن
ترفيغ العقوبة المستوجبة الى ضعفها

الفصل 27 - يعاقب بنفس العقوبات المنصوص عليها بالفصل
الرابع والعشرين المالك الذي يتمسك باحكام الفصول الخامس او
السادس او الثامن ثم لا يتبديء الاشغال في الاجل المبين بالفصول
المذكورة ولا يتممها في الاجل الذي قد تكون حددته رخصة البناء

الاورامر والقرارات

وزارة الشؤون الخارجية

تسمية

بمقتضى امر عدد 118 لسنة 1976 مؤرخ في 18 فيفري 1976 :
سمي السيد عبد العزيز لصرم الوزير المفوض وزيرا مفوضا
خارج الرتبة طبقا لاحكام الفصل 24 من الامر عدد 165 لسنة
1973 المؤرخ في 6 افريل 1973

تسمية

بمقتضى امر عدد 119 لسنة 1976 مؤرخ في 18 فيفري 1976 :
كلف السيد عبد الحي بن الطاهر مستشار الشؤون الخارجية
بوظائف كاهية مدير (الادارة الفرعية للهجرة والشؤون
الاجتماعية) لدى ادارة الشؤون القنصلية بوزارة الشؤون الخارجية
بمقتضى امر عدد 120 لسنة 1976 مؤرخ في 18 فيفري 1976 :
لغي العمل بالامر عدد 47 لسنة 1963 المؤرخ في
31 جانفي 1963 المتعلق بوضع حد لمقتضيات الامر عدد 48 لسنة
1962 المؤرخ في 31 جانفي 1962 المتعلق بتسمية السيد احمد
عباس مستشارا بسفارة الجمهورية التونسية بالخرطوم

تسمية

بمقتضى قرار من وزير الشؤون الخارجية مؤرخ في 16 فيفري 1976 :
سمي كتاب الشؤون الخارجية الاتية اسماؤهم والناجون في
الامتحان الصناعي مستشاري الشؤون الخارجية بداية من تاريخ
30 ديسمبر 1975

السادة :

الهادي العنابي
خليفة الحافظي
عزوز النيفر
عسي الحشاني
عز الدين منصور
رضا الطنني
عبد المجيد بواب

قائمة كفاءة

لجنة مستشار الشؤون الخارجية

لسنة 1975

السادة :

المنصف السبعي
محمد بوغزالة
محسن بلحاج عمر
محمد الهادي بن رجب
العربي حنتوس

القانون عدد 47 لسنة 1972 المؤرخ في 20 جوان 1972
المتعلق بمنح حق البقاء بالمحلات المدة للسكنى خاصة وضبط ثمن
الرائد الاقصى والفصل 25 من قانون المالية لسنة 1976

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية
وينفذ كقانون من قوانين الدولة

وصدر بقصر قرطاج في 18 فيفري 1976

رئيس الجمهورية التونسية
الحبيب بورقيبة

قانون عدد 36 لسنة 1976

المؤرخ في 18 فيفري 1976 يتعلق بتنقيح القانون عدد 24 لسنة 1973 المؤرخ في
7 ماي 1973 المتعلق باحداث نظام الادخار السكني (1)

باسم الشعب ،

نحن الحبيب بورقيبة رئيس الجمهورية التونسية ،

بعد موافقة مجلس الامة ،

اصدرنا القانون الاتي نصه :

الفصل 1 - الغي الفصلان 3 و 7 من القانون عدد 24 لسنة 1973
المؤرخ في 7 ماي 1973 المتعلق باحداث نظام للادخار السكني
وعوضا بالاحكام التالية :

الفصل 3 (الجديد) - احدث صندوق قومي للادخار السكني
يسيطر قانونه الاساسي بامر ويمهد اليه مباشرة كل العمليات
المتعلقة بالادخار السكني وكذلك كل العمليات المالية الاخرى
المتعلقة بالنهوض بالسكن

الفصل 7 (الجديد) - تعفى الفوائض ومنحة الادخار التي
يستحقها اصحاب عقود الادخار السكني من الضريبة على مدخول
الاشخاص الطبيعيين

تتمتع بالمعلوم القار عند التسجيل عقود القروض التي يمنحها
الصندوق القومي للادخار السكني لفائدة الاشخاص الطبيعيين
المسد تمويل بناء مسكن او توسيعه او اقتناء مسكن جديد لدى باعث
عقاري مصادق عليه من طرف وزير التجهيز

يتم ترسيم التوثيقات برهن او التشطيب عليها بادارة الملكية
العقارية مقابل دفع اداء يعادل المعلوم القانوني بقدر اقصاه دينار
واحد عندما يقع تقديم تلك التوثيقات بمناسبة القروض التي
يمنحها الصندوق القومي للادخار السكني او التي تسند بضمانه
المائدة الاشخاص الطبيعيين قصد تمويل بناء مسكن او توسيعه
او اقتناء مسكن جديد لدى باعث عقاري مصادق عليه من طرف
وزير التجهيز

الفصل 2 - النيت الفقرة الاخيرة من الفصل 6 من القانون
المشار اليه اعلاه عدد 24 لسنة 1973 المؤرخ في 7 ماي 1973 وكذلك
كل الاحكام السابقة المخالفة لهذا القانون

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية
وينفذ كقانون من قوانين الدولة

وصدر بقصر قرطاج في 18 فيفري 1976

رئيس الجمهورية التونسية
الحبيب بورقيبة

الاعمال التحضيرية :

مداولة مجلس الامة وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 10 فيفري 1976

وزارة الفلاحة

اراض اشتراكية

امر عدد 116 لسنة 1976

مؤرخ في 18 فيفري 1976 يتعلق باسناد اراض اشتراكية على وجه الملكية الخاصة

نحن الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية ،

بعد اطلاعا على القانون عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان 1964 المتعلق بضبط النظام الاساسي للاراضي الاشتراكية الذي وقع تنقيحه واتمامه بالقانون عدد 7 لسنة 1971 المؤرخ في 14 جانفي 1971

وعلى الامر عدد 327 لسنة 1965 المؤرخ في 2 جويلية 1965 المتعلق بكيفية تطبيق القانون عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان 1964 المذكور اعلاه

وعلى محضر مجلس التصرف لمجموعة الشجدة الغربية (مناطق عدد 1 - 2 - 3 - 4 - 5 - 6 و 7 من معتمدية شريان ولاية المهدية المؤرخ في 26 جوان 1975 المتعلق بمنح الملكية الخاصة لاعضاء المجموعة المذكورة والموافق عليه من طرف مجلس الوصاية الجهوي لولاية المهدية في 30 جويلية 1975 والصادق عليه من طرف وزير الفلاحة بتاريخ 28 اكتوبر 1975

وعلى راي وزير الفلاحة

اصدرنا امرنا هذا بما ياتي :

الفصل 1 - عملا بالفصلين 10 و 17 من القانون المشار اليه

اعلاه عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان 1964 الذي وقع تنقيحه واتمامه بالقانون عدد 7 لسنة 1971 المؤرخ في 14 جانفي 1971

وبمقتضيات الامر المشار اليه اعلاه عدد 327 لسنة 1965 المؤرخ في 2 جويلية 1965 وقع تحويل حق التصرف الفردي او العائلي القائم

به لاعضاء مجموعة الشجدة الغربية (مناطق عدد 1 - 2 - 3 - 4 - 5 - 6 - 7) من معتمدية شريان ولاية المهدية الى حق الملكية

الخاصة الخاصة حسب الجدول وبمقتضى مثال القطع المصاحب لهذا الامر

الفصل 2 - وحيث ان الامر يتعلق بارض وقعت غراستها من

طرف مؤسسة عمومية وتطبيقا للفصل 16 من القانون المشار اليه اعلاه عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان 1964 الذي وقع تنقيحه واتمامه بالقانون عدد 7 لسنة 1971 المؤرخ في 14 جانفي 1971

يقع خصم نسبة مائوية تمثل جزءا من التمويلات المنجزة من طرف الدولة كما هو مبين بالجدول المنصوص عليه بالفصل الاول من هذا

الامر

الفصل 3 - وزير الفلاحة مكلف بتنفيذ هذا الامر الذي ينشر

بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

تونس في 18 فيفري 1976

عن رئيس الجمهورية التونسية

الوزير الاول

الهادي نويرة

امر عدد 117 لسنة 1976

مؤرخ في 18 فيفري 1976 يتعلق باسناد اراض اشتراكية على وجه الملكية الخاصة

نحن الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية ،

بعد اطلاعا على القانون عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان 1964 المتعلق بضبط النظام الاساسي للاراضي الاشتراكية الذي وقع تنقيحه واتمامه بالقانون عدد 7 لسنة 1971 المؤرخ في 14 جانفي 1971

وعلى الامر عدد 327 لسنة 1965 المؤرخ في 2 جويلية 1965 المتعلق بكيفية تطبيق القانون عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان 1964 المذكور اعلاه

وعلى محضر مجلس التصرف لمجموعة الشجدة الغربية (منطقة عدد 3) من معتمدية السواهي ولاية المهدية المؤرخ في 24 جويلية 1975 المعلن بمنح الملكية الخاصة لاعضاء المجموعة المذكورة والموافق عليه من طرف مجلس الوصاية الجهوي لولاية المهدية في 30 جويلية 1975 والصادق عليه من طرف وزير الفلاحة بتاريخ 16 جانفي 1976

وعلى راي وزير الفلاحة

اصدرنا امرنا هذا بما ياتي :

الفصل 1 - عملا بالفصلين 10 و 17 من القانون المشار اليه

اعلاه عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان 1964 الذي وقع تنقيحه واتمامه بالقانون عدد 7 لسنة 1971 المؤرخ في 14 جانفي 1971

وبمقتضيات الامر المشار اليه اعلاه عدد 327 لسنة 1965 المؤرخ في 2 جويلية 1965 وقع تحويل حق التصرف الفردي او العائلي القائم

به لاعضاء مجموعة الشجدة الغربية (منطقة عدد 3) من معتمدية السواهي ولاية المهدية الى حق الملكية الخاصة حسب الجدول وبمقتضى مثال القطع المصاحب لهذا الامر

الفصل 2 - وحيث ان الامر يتعلق بارض وقعت غراستها من

طرف مؤسسة عمومية وتطبيقا للفصل 16 من القانون المشار اليه اعلاه عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان 1964 الذي وقع تنقيحه واتمامه بالقانون عدد 7 لسنة 1971 المؤرخ في 14 جانفي 1971

يقع خصم نسبة مائوية تمثل جزءا من التمويلات المنجزة من طرف الدولة كما هو مبين بالجدول المنصوص عليه بالفصل الاول من هذا

الامر

الفصل 3 - وزير الفلاحة مكلف بتنفيذ هذا الامر الذي ينشر

بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

تونس في 18 فيفري 1976

عن رئيس الجمهورية التونسية

الوزير الاول

الهادي نويرة**رئيس مدير عام**

بمقتضى امر عدد 121 لسنة 1976 مؤرخ في 18 فيفري 1976 :

كلف السيد احمد فريخ بوظائف رئيس مدير عام للشركة القومية لاستغلال وتوزيع المياه

مهندسين عامين

بمقتضى امر عدد 122 لسنة 1976 مؤرخ في 18 فيفري 1976 :

سمي السيد آراس التركي المهندس الرئيس مهندسا عاما ابتداء من اول جانفي 1974

بمقتضى امر عدد 123 لسنة 1976 مؤرخ في 18 فيفري 1976 :

سمي السيد احمد فريخ المهندس الرئيس مهندسا عاما ابتداء من 24 ديسمبر 1974

بمقتضى امر عدد 124 لسنة 1976 مؤرخ في 18 فيفري 1976 :

سمي السيد عبد المجيد قارة المهندس الرئيس مهندسا عاما ابتداء من 24 ديسمبر 1974

بمقتضى امر عدد 125 لسنة 1976 مؤرخ في 18 فيفري 1976 :

سمي السيد احمد خواحة المهندس الرئيس مهندسا عاما ابتداء من 24 ديسمبر 1974

وزارة التجهيز

دوائر فرعية

فـرار

من وزير التجهيز مؤرخ في 19 فيفري 1976 يتعلق بإحداث دائرة ودوائر فرعية في نطاق الادارة الجهوية بوزارة التجهيز

ان وزير التجهيز

بعد اطلاعه على الامر عدد 374 لسنة 1975 المؤرخ في 30 ماي 1975 المتعلق بتنظيم وزارة التجهيز وخاصة على الفصل 20 منه

وعلى القرار المؤرخ في 18 اكتوبر 1975 المتعلق بإحداث دوائر ودوائر فرعية في نطاق الادارة الجهوية لوزارة التجهيز

قرر ما يأتي :

الفصل 1 - احداث ضمن الادارة الجهوية بوزارة التجهيز دائرة سميت (دائرة القيروان)

الفصل 2 - تغطي دائرة القيروان المعين مقرها بالقيروان المناطق المحددة بولايتي القيروان وسليانة

وتشمل :

1 - المكتب الفني للدائرة

2 - الدوائر الفرعية الاتي بيانها :

- الدائرة الفرعية للجسور والطرق بالقيروان
- الدائرة الفرعية للاسكان والبناء بالقيروان
- الدائرة الفرعية للجسور والطرق بسليانة
- الدائرة الفرعية للاسكان والبناء بسليانة
- الدائرة الفرعية للاشغال البلدية بالقيروان

الفصل 3 - احداث الدوائر الفرعية الاتية :

1 - الدائرة الفرعية للاشغال البلدية بالمنستير ضمن دائرة سوسة

2 - الدائرة الفرعية للمواني الجوية والبحرية بالكاف ضمن دائرة الكاف

3 - الدائرة الفرعية للمواني الجوية والبحرية بينزرت ضمن دائرة بنزرت

4 - الدائرة الفرعية للمواني الجوية والبحرية بتونس ضمن دائرة تونس

5 - الدائرة الفرعية للمواني الجوية والبحرية بسوسة ضمن دائرة سوسة

6 - الدائرة الفرعية للمواني الجوية والبحرية بصفاقس ضمن دائرة صفاقس

7 - الدائرة الفرعية للمواني الجوية والبحرية بقابس ضمن دائرة قابس

الفصل 4 - الغيت جميع الاحكام السابقة المخالفة لهذا القرار

تونس في 19 فيفري 1976

وزير التجهيز
الاسعد بن عصمان

اطلع عليه
الوزير الاول
الهادي نويرة

بمقتضى امر عدد 126 لسنة 1976 مؤرخ في 18 فيفري 1976 :

سمي السيد احمد العياشي المهندس الرئيس مهندسا عاما ابتداء من 24 ديسمبر 1974

بمقتضى امر عدد 127 لسنة 1976 مؤرخ في 18 فيفري 1976 :

سمي السيد حمدة حفصية المهندس الرئيس مهندسا عاما ابتداء من 24 ديسمبر 1974

بمقتضى امر عدد 128 لسنة 1976 مؤرخ في 18 فيفري 1976 :

سمي السيد الهاشمي حمزة المهندس الرئيس مهندسا عاما ابتداء من 24 ديسمبر 1974

بمقتضى امر عدد 129 لسنة 1976 مؤرخ في 18 فيفري 1976 :

سمي السيد محمد بن خذر المهندس الرئيس مهندسا عاما ابتداء من 24 ديسمبر 1974

رئيس مخبر عام

بمقتضى امر عدد 130 لسنة 1976 مؤرخ في 18 فيفري 1976 :

سمي السيد ابراهيم دويك رئيس مخبر رئيس بصفة رئيس مخبر عام ابتداء من اول جانفي 1974

وزارة التربية القومية

تسمية

بمقتضى امر عدد 131 لسنة 1976 مؤرخ في 18 فيفري 1976 :

كلف السيد محمد الشرفي الاستاذ المحاضر بمهام مدير مركز دراسات البحوث والتشريعات بكلية الحقوق والعلوم السياسية والاقتصادية بتونس

وزارة الصحة العمومية

اساتذة محاضرين

بمقتضى امر عدد 132 لسنة 1976 مؤرخ في 18 فيفري 1976 :

سمي السيد الدكتور محمد الطيب القصاب استاذ محاضرا بمرزا بكلية الطب بتونس (شعبة الجراحة لتقويم الاعضاء) ابتداء من اول سبتمبر 1975

بمقتضى امر عدد 133 لسنة 1976 مؤرخ في 18 فيفري 1976 :

سمي السيد الدكتور جمال الدين العكروت استاذ محاضرا بمرزا بكلية الطب بتونس (شعبة التشريح والجراحة) ابتداء من 8 اكتوبر 1975

وزارة النقل والمواصلات

اعادة ترتيب

قرار

من وزير النقل والمواصلات مؤرخ في 19 فيفري 1976 يتعلق باعادة ترتيب موظفين رسميين تابعين للاطارات الخاصة بوزارة النقل والمواصلات

ان وزير النقل والمواصلات .

بعد اطلاعه على القانون عدد 12 لسنة 1968 المؤرخ في 3 جوان 1968 المتعلق بضبط القانون الاساسي العام لاعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الادارية

قرر ما ياتي :

الفصل 1 - نقح القرار المشار اليه اعلاه المؤرخ في 29 سبتمبر 1972 كما يلي :

ملاحظات	الحالة الجديدة		الحالة القديمة	
	الرقم القياسي	الرتبة والدرجات	الرقم القياسي	الرتبة والدرجات
		مراقب :		مراقب :
مع الاحتفاظ بالاقدمية	340	الدرجة الثامنة	305	الدرجة السادسة
بدون الاحتفاظ بالاقدمية	340	الدرجة الثامنة	285	الدرجة الخامسة
مع الاحتفاظ بالاقدمية	320	الدرجة السابعة	265	الدرجة الرابعة

الفصل 2 - يجري العمل بهذا القرار ابتداء من اول جانفي 1972

تونس في 19 فيفري 1976
وزير النقل والمواصلات
عبد الله فرحات

اطلع عليه
الوزير الاول
الهادي نويرة

اعلانات وارشادات

وزارة الاقتصاد الوطني

المؤسسات المرسمة والمحللن المخطرة والمخللة بالصحة والمزعجة
(مجلة الشغل الفصول من 293 الى 324)
الامر عدد 68 - 88 المؤرخ في 28 مارس 1968

عدد 2231 ص/د/م/م

اعلام للعموم

ليكن في علم العموم ان السيد البشير بن يفلح وكيل شركة الاخوة ابن يفلح الساكن بجندوبة 3 نهج المغرب

والعامل في حق الشركة المذكورة قدم مطلبيا مسجلا بادارة الصناعة في 17 اوت 1975 يلتبس به صدور الرخصة له بانشاء معمل ومواد التنظيف من الدرجة الثانية بجندوبة نهج المقبرة طبق المثال الملحق بالمطلب المذكور

وعليه فانه ينبغي لمن له اعتراضات في خصوص انشاء ما ذكر ان يقدمها الى السيد مدير الصناعة بوزارة الاقتصاد الوطني بتونس او الى والي جندوبة او رئيس مجلس بلدية جندوبة في اجل نهايته شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلام بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية ويمكن للعموم الاطلاع على المثال الملحق بالمطلب المذكور بمكتبي الولاية او المجلس البلدي

البنك المركزي التونسي

الميزان العام للحسابات بتاريخ 31 جانفي 1976

اصول

2.377.965,811	الرصيد الذهبي
7.101.675,016	المساهمة في المؤسسات الدولية
4.315.579,275	موجودات من حقوق السحب الخاص
143.994.573,842	موجودات العملة الاجنبية
646.463,580	اتفاقيات الدفعات
27.586.092,917	حسابات الدولة والبنك خاصة للتعاون الاقتصادي
3.955.746,075	الحساب الجاري بالبريد
95.908.690,018	سندات مخصومة
1.917.327,801	سندات مرهونة
1.036.787,232	سندات مخصومة وصكوك في الاستخلاص
23.015.000,000	سندات مودعة للاستخلاص
25.000.000,000	التدخل لدى السوق النقدية
11.946.875,000	تسبقة قبارة للدولة
5.053.125,000	تسبقة للدولة قابلة للترجيح
1.643.905,000	تسبقة للدولة مقابل حقوق السحب الخاص
478.415,908	موجودات سندات التمويل
40.466.557,173	عقارات
2.523.087,438	سندات عمومية لضمان قروض من الخارج
398.967.867,086	حسابات انتظار وموجودات اخرى

خصوم

169.822.303,697	العملة المتداولة : اوراق ومسكوكات
2.413.203,458	الحسابات الجارية للبنوك والمؤسسات المالية
53.365.015,043	التدخل لدى السوق النقدية
7.724.325,000	حسابات الحكومة
45.736.353,625	منحة حقوق السحب الخاص
1.036.787,232	التزامات اخرى تحت الطلب وبامد
1.366,021	حساب مودعي سندات للاستخلاص
29.332.127,509	اتفاقيات الدفعات
15.800.000,000	حسابات التعاون الاقتصادي
15.000.000,000	مبالغ احتياطية
2.000.000,000	مدخر خاص
3.000.000,000	مدخر قانوني
40.466.557,173	راس المال
13.269.828,328	التزامات مقابل سلفات من الخارج
398.967.867,086	حسابات انتظار ومطلوبات اخرى

نسخة مطابقة للحسابات
المحافظ
محمد غنيمه

المحكمة العقارية

مطالب تسجيل

قبلة : التوهامي ننقور
شرقا : البندية
جوقا : كذلك
غربا : نور الدين محمود

ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 30 923 المقدم للمحكمة العقارية في 15 جانفي 1976 طلب السيد الحاج محمد ابن الحاج البشير السبعي جنسيته تونسية وصناعته تاجر وفلاح القاطن بتونس نهج الساحل عدد 34 والمعين محل مغابرتة بمكتب الاستاذ اسماعيل الكوكي المعامي بشارع باب بنات عدد 2 تونس تسجيل عقار يعرف ببيتر التومي محتو على قطعة ارض فلاحية الكائن بالشرقية مشيخة اريانة من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحته 65 اارا و 47 سنتيارا تقريبا ويريد الطالب ان يسميه الرفاهية ويشهد انه الان على ملكه الخاص ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : ديوان مجردة
شرقا : طريق
جوقا : حمادي بن الحاج علي
غربا : طريق

ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 30 924 المقدم للمحكمة العقارية في 16 جانفي 1976 طلب السيد خميس بن الطيب بن الصادق بلغيث جنسيته تونسية وصناعته متقاعد القاطن بسكرة سيدي فرج كلم 4 تسجيل عقار يعرف بارض الدباغ محتو على ارض فلاحية الكائن بسكرة سيدي فرج الكلم 4 من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحته هكتارا تقريبا ويريد الطالب ان يسميه ارض الدباغ ويشهد انه الان على ملك ورثة شريفة بنت احمد بن محمد التركي وهم :

(1) زوجها الطالب
(2) اولادها منه :
- لطيفة عزيزة
- عبد الستار
- عبد الفتاح
- نور الدين
- الحبيب
- زهير

على الشيعاء بينهم حسب فريضتهم الشرعية ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : ارض محمد بن حسن بن بكير التركي
شرقا : طريق غير معبد

ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 30 920 المقدم للمحكمة العقارية في 15 جانفي 1976 طلب السيد عبد السلام حمادة جنسيته تونسية وصناعته تاجر القاطن بتونس نهج باب الفلة عدد 72 تسجيل عقار بدون اسم محتو على دار سكنى وحانوت متلاصقين الكائن بتونس نهج باب الفلة عدد 72 من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحته 90 مترا مربعا تقريبا ويريد الطالب ان يسميه خيرة ويشهد انه الان على ملكه الخاص ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : الحاج رمضان الطرابلسي
شرقا : السيدة زهرة زوجة الحاج محمد القواني في البعض وفي الباقي طريق عام
جوقا : حبس في حوزة سالم القلال
غربا : دار الشاذلي الحباري

ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 30 921 المقدم للمحكمة العقارية في 15 جانفي 1976 طلب السيد ناصر عيسى جنسيته تونسية وصناعته ضابط صف بالجيش التونسي والمعين محل مغابرتة عند السيد محمد بن عمار نهج المرسى عدد 27 باردوتسجيل عقار بدون اسم محتو على قطعة ارض صالحة للبناء الكائن بباردو طريق السيجومي من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحته 250 مترا مربعا تقريبا ويريد الطالب ان يسميه الهناء ويشهد انه الان على ملك :

(1) الطالب
(2) زوجته سعديّة بنت محمد بن عمار الفلاح ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : النهج عدد 88
شرقا : المقسم عدد 48 من المثال التقسيمي لجمعية تعاضية البناء « الاغالبية »

جوقا : المقسم عدد 59 من نفس المثال
غربا : المقسم عدد 46 من نفس المثال

ولاية نابل

بمقتضى المطلب عدد 30 922 المقدم للمحكمة العقارية في 15 جانفي 1976 طلب السيد ابراهيم بن محمد بو طريف جنسيته تونسية وصناعته معلم القاطن بقربة نهج المهديّة تسجيل عقار بدون اسم محتو على قطعة ارض بها فيلا بصدد البناء الكائن بقربة داخل منطقة البلدية من ولاية نابل ومحكمة الناحية بنابل تبلغ مساحته 360 مترا مربعا تقريبا ويريد الطالب ان يسميه السعادة ويشهد انه الان على ملكه الخاص ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 30 928 المقدم للمحكمة العقارية في 10 جانفي 1976 طلب السيد سليم بن رشيد بن مصطفى جنسيته تونسية وصناعته مدير شركة القاطن بالشرقية سكرة تسجيل عقار يعرف بجنان المساوي محتو على قطعة ارض بيضاء الكائن بالشرقية من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحته 4 هكتارات و 52 اارا تقريبا ويريد الطالب ان يسميه اعبية I ويشهد انه الان على منك :

(1) الطالب وينوبه 5/4

(2) محمد بن حمودة العشيبي

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : الرسم العقاري 6 615

شرقا : املاك الدولة

جوقا : نبارة

غربا : ارض غزالة

ولاية نابل

بمقتضى المطلب عدد 30 929 المقدم للمحكمة العقارية في 10 جانفي 1976 طلب السيد سليم العربي بن رشيد بن مصطفى جنسيته تونسية وصناعته مدير شركة القاطن بالشرقية سكرة تسجيل عقار يعرف بهنشير ازمور محتو على قطعة ارض بيضاء الكائن بقليبية من ولاية نابل ومحكمة الناحية بمنزل تميم تبلغ مساحته 741 مترا مربعا تقريبا ويريد الطالب ان يسميه خديجة ويشهد انه الان على ملكه الخاص

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : جميل ابن الحاج احمد الحمامي

شرقا : ملك فيلار

جوقا : ملك موري ارفي

جوقا : جميل الحمامي

ولاية نابل

بمقتضى المطلب عدد 30 930 المقدم للمحكمة العقارية في 19 جانفي 1976 طلب السيد الصادق بن التوهامي الطنقور جنسيته تونسية وصناعته معلم القاطن بقربة ساحة الجمهورية تسجيل عقار يدون اسم محتو على دار سكنى الكائن بقربة داخل المنطقة البلدية من ولاية نابل ومحكمة الناحية بنابل تبلغ مساحته 370 مترا مربعا تقريبا ويريد الطالب ان يسميه الهناء ويشهد انه الان على ملكه الخاص

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : طريق

شرقا : زنقة

جوقا : دار ابراهيم بوطريف

غربا : دار عبد القادر بن محمد الطمني

جوقا : الحاج احمد الفريقي في البعض وفي الباقي العناصر وعبد العزيز وخميس اولاد الطيب بن حسين الفريقي
شربا : طريق غير معبد

ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 30 925 المقدم للمحكمة العقارية في 16 جانفي 1976 طلب السيد العربي بن الصادق بن سليمان الشبحاوي جنسيته تونسية وصناعته تاجر ملابس القاطن بتونس 6 نهج زومة تسجيل عقار بدون اسم محتو على ارض فلاحية الكائن برواد برج الطويل مشيخة اريانة من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحته هكتارا و 93 اارا و 90 سنتيارا تقريبا ويريد الطالب ان يسميه حسيان عبيد 8 ويشهد انه الان على ملكه الخاص

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

ملاحظة : ان القطعة موضوع المطلب الحالي توافق القطعة عدد 389 من عمليات مسح السبالة المنطقة III الجهة هـ (الرسم الحوزي عدد 407 السبالة)

ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 30 926 المقدم للمحكمة العقارية في 17 جانفي 1976 طلب السيد جان ماري اندري قريسلان جنسيته فرنسية وصناعته مهندس القاطن بتونس II نهج عزيزة عثمانة موتيال فيل تسجيل عقار يعرف بسانية القستالي محتو على قطعة ارض مشجرة عودا رقيقا وبها مسكن وبئر الكائن بسكرة سيدي فرج من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحته 5000 مترا مربعا تقريبا ويريد الطالب ان يسميه سانية الحجل ويشهد انه الان على ملك :

ابنه قريسلان سيريل مولود بتونس في 3 سبتمبر 1974 وله موكل شرعي والده طالب التسجيل

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : زهرة ومنوبية بوراوي

شرقا : الحاج صالح التركي

جوقا : الحاج المختار التركي

غربا : الحاج صالح بن حسين

ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 30 927 المقدم للمحكمة العقارية في 14 جانفي 1976 طلب السيد سليم العربي بن رشيد بن مصطفى جنسيته تونسية وصناعته مدير شركة القاطن بالشرقية - سكرة تسجيل عقار يعرف بارض غزالة محتو على قطعة ارض بيضاء الكائن بالشرقية مشيخة اريانة من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحته هكتارا و 13 اارا و 68 سنتيارا تقريبا ويريد الطالب ان يسميه ارض غزالة ويشهد انه الان على ملك :

(1) الطالب

(2) محمد بن حمودة العشيبي

انصافا بينهما على الشياح

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : ارض بوخيزة

شرقا : جنان المساوي

جوقا : ارض نبارة

غربا : ارض بنات قاسم واملاك الدولة

ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 30 931 المقدم للمحكمة العقارية في 20 جانفي 1976 طلبت الوكالة العقارية للسكنى المعينة محل مخابراتها بمكتبها 47 شارع الحبيب بورقيبة بتونس تسجيل عقار يعرف بوادي القفال - جامع الحدادين - وادي جبران محتو على ثلاثة قطع ارض صالحة للبناء الكائن بكرش الغابة مشيخة اريانة من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحته هكتارين و 96 اارا و 51 سنتيارا تقريبا وتريد الطالبة ان تسميه وادي قفال وتشهد انه الان على ملك الوكالة العقارية للسكنى

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

القطعة الاولى :

قبلة : ملك الخطاب الغلام القطوسي
شرقا : الرسم العقاري 648
جوبا : الخطاب الغلام القطوسي
غربا : طريق

القطعة الثانية :

قبلة : ملك حسن بن الطيب في البعض والخطاب الغلام القطوسي في الباقي
شرقا : طريق
جوبا : الرسم العقاري 7045
غربا : ملك حسين ابن الحاج سالم الزيات

القطعة الثالثة :

قبلة : الحاج سالم الزيات
شرقا : كذلك
جوبا : ملك مصطفى فرح ومحمد الزواري
غربا : املاك الدولة في البعض وفي الباقي الرسم العقاري 7045

ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 30 932 المقدم للمحكمة العقارية في 20 جانفي 1976 طلبت الوكالة العقارية للسكنى المعينة محل مخابراتها بمكتبها 47 شارع الحبيب بورقيبة بتونس تسجيل عقار يعرف ببرج العلوج محتو على ارض صالحة للبناء الكائن بكرش الغابة مشيخة اريانة من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحته 88 اارا و 80 سنتيارا تقريبا وتريد الطالبة ان تسميه برج العلوج وتشهد انه الان على ملك الوكالة العقارية للسكنى

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : ورثة المستيري

شرقا : ارض فريد اسكندراني

جوبا : طريق برج منيهلة

غربا : ارض احمد معمر

ولاية نابل

بمقتضى المطلب عدد 30933 المقدم للمحكمة العقارية في 20 جانفي 1976 طلبت الوكالة العقارية للسكنى والمعينة محل مخابراتها بمكتبها 47 شارع الحبيب بورقيبة بتونس تسجيل عقار بدون اسم محتو على قطعة ارض صالحة للبناء الكائن ببئر الوسط بالبحايرة قبلي نابل من ولاية نابل ومحكمة الناحية بنابل تبلغ مساحته 30 اارا و 15 سنتيارا وتريد الطالبة ان تسميه مهرجان وتشهد انه الان على ملك :

الوكالة العقارية للسكنى

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده

قبلة : ورثة القسطلي

شرقا : ورثة الكناني والرسم العقاري 26515 س 2

جوبا : حبس الزين

غربا : ارض بحرون

ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 30934 المقدم للمحكمة العقارية في 20 جانفي 1976 طلبت الوكالة العقارية للسكنى والمعينة محل مخابراتها بمكتبها 47 شارع الحبيب بورقيبة بتونس تسجيل عقار يعرف بتلة الذهب محتو على قطعة ارض بها دار سكنى بكرش الغابة مشيخة اريانة من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحته 4 هكتارات و 95 اارا و 78 سنتيارا وتريد الطالبة ان تسميه وسام وتشهد انه الان على ملك :

الوكالة العقارية للسكنى

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : بوبكر بن رابح

شرقا : ارض صالح بن الشرقي العباسي

جوبا : ارض عمر العباسي

غربا : ارض عمر بن صالح الخطاب وابراهيم بن الاحمر

ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 30 935 المقدم للمحكمة العقارية في 21 جانفي 1976 طلب السيد محمد الهادي بن محمد البرادعي جنسيته تونسية وصناعته عون فني فلاح القاطن باريانة 15 نهج العربي زروق تسجيل عقار يعرف بشراك الحاج محتو على قطعة ارض صالحة للبناء كائن بالشرقية طريق شطرانة مشيخة اريانة من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحته 506 مترا مربعا تقريبا ويريد الطالب ان يسميه ارض البرادعي ويشهد انه الان على ملكه الخاص

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : خميس ابن الحاج العربي العجنقي

شرقا : القطعة عدد 6 من المثال التقسيمي

جوبا : القطعة عدد 8 من نفس المثال

غربا : طريق متواصل

ولاية نابل

بمقتضى المطلب عدد 30939 المقدم للمحكمة العقارية في 23 جانفي 1976 طلب السيد الحبيب بن محمد شوشان جنسيته تونسية وصناعته صانع فخار القاطن بنا بل نهج الهادي شاكر تسجيل عقار بدون اسم محتو على دار سكنى بصدد البناء الكائن بنا بل نهج الحبيب كرامة من ولاية نابل ومحكمة الناحية بنا بل تبلغ مساحته 72,80 مترا مربعا تقريبا ويريد الطالب ان يسميه دار ريم ويشهد انه الان على ملكه الخاص ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : طريق

شرقا : دار عبد الحميد بن محمود الدغيس

جوبا : محمد بن علي معتوق

غربا : نجية بنت احمد عبد الوهاب

ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 30940 المقدم للمحكمة العقارية في 23 جانفي 1976 طلب السيد محمد بن علي الغريسي جنسيته تونسية وصناعته مساعد فني القاطن بسبالة مرناق تسجيل عقار بدون اسم محتو على قطعة ارض فلاحية الكائن بسبالة مرناق من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحته 2475 م م تقريبا ويريد الطالب ان يسميه السعادة ويشهد انه الان على ملكه الخاص ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : طريق

شرقا وجوبا وغربا : الرسم العقاري 9I327

ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 30941 المقدم للمحكمة العقارية في 23 جانفي 1976 طلب السيد محمد بن سعد بن محمد العياشي جنسيته تونسية وصناعته عامل يومي القاطن بالمرسى سانية الرصاع تسجيل عقار يعرف بسانية الرصاع محتو على ارض بيضاء صالحة للبناء الكائن بالمرسى سانية الرصاع من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحته 540 مترا مربعا تقريبا ويريد الطالب ان يسميه العياشي ويشهد انه الان على ملك :

(I) الطالب

(2) زوجته فائزة بنت عمار بن علي العياشي

اتصافا بينهما على الشيع

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : سانية الحوكي

شرقا : ملك التومي الوسلاتي

جوبا : ملك صالح العميري

غربا : ملك ورثة الكيلاني محمد شعبان

ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 30936 المقدم للمحكمة العقارية في 21 جانفي 1976 طلب السيد عمار بن رحومة بن عمار العكاري جنسيته تونسية وصناعته متقاعد القاطن باريانة الجديدة نهج الكاهنة تسجيل عقار بدون اسم محتو على قطعة ارض بها دار سكنى وموضع زيتون الكائن بكرش الغابة مشيخة اريانة من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحته 4000 مترا مربعا تقريبا ويريد الطالب ان يسميه العكاري ويشهد انه الان على ملكه الخاص ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : الطاهر الجبالي (المطلب 28822) وشعبان الريحاني (المطلب 28373)

شرقا : ملك جماعة الرماضنية

جوبا : بلقاسم الدريدي (المطلب 28 57I) ومحمد الشريف

غربا : العرياني

ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 30937 المقدم للمحكمة العقارية في 23 جانفي 1976 طلب السيد عبد العزيز بن محمد بن علي بن عون جنسيته تونسية وصناعته عون صحة القاطن بتونس 43 نهج سيدي الحضار والمعين محل مخابراته بمكتب الاستاذ الصادق الكعبي المحامي 24 مكرر شارع باب بنات تونس تسجيل عقار بدون اسم محتو على دار سكنى يعلوها طابق اول الكائن بتونس 43 نهج سيدي الحضار من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحته 154 مترا مربعا تقريبا ويريد الطالب ان يسميه العامرة ويشهد انه الان على ملكه الخاص ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : نهج سيدي الحضار

شرقا : دار محمد بن ابراهيم في البعض وفي الباقي دار الجزائر

جوبا : دار الحاج مسعود معمر في البعض وفي الباقي مورانة
غربا : الحاج عبد الباقي في البعض وفي الباقي ماريشكو الايطالي

ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 30938 المقدم للمحكمة العقارية في 23 جانفي 1976 طلب السيد محمد بن الشاذلي بوروبة جنسيته تونسية وصناعته مدير شركة القاطن بالمنزه 3 ساحة 70I7 بتونس تسجيل عقار يعرف بمقر العفريت محتو على ارض بيضاء صالحة للبناء الكائن برواد من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحته 3464 مترا مربعا تقريبا ويريد الطالب ان يسميه ريم ويشهد انه الان على ملكه الخاص ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

ان العقار موضوع المطلب الحالي يوافق القطعة عدد 175 من عمليات مسح السبالة المنقطة هـ (الرسم الحوزي 494 من السبالة)

جوفاً : محمد المناعي
غرباً : حسين الساسي

ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 30945 المقدم للمحكمة العقارية في 28 جانفي 1976 طلبت الوكالة العقارية للسكنى والمعينة محل مخابرتها بمكتبها 47 شارع الحبيب بورقيبة بتونس تسجيل عقار بالشتمالي محتو على ارض صالحة للبناء الكائن بوادي القصب كرش الغابة مشيخة اريانة من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحته 95 اارا و 90 صنتيارا تقريبا وتريد الطالبة ان تسميه الشتمالي وتشهد انه الان على ملك :

الوكالة العقارية للسكنى

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة وغرباً : الخطاب بن صالح بن الخطاب

شرقاً : حمدون

جوفاً : وقف الجمعية والخطاب

ولاية نابل

بمقتضى المطلب عدد 30946 المقدم للمحكمة العقارية في 28 جانفي 1976 طلبت الشركة القومية العقارية للبلاد التونسية المعينة محل مخابرتها بمكتبها حي المهرجان - المنزه - تونس تسجيل عقار بدون اسم محتو على 7 قطع ارض متلاصقة صالحة للبناء الكائن بالهوارية من ولاية نابل ومحكمة الناحية بمنزل تميم تبلغ مساحته 235 24 مترا مربعا تقريبا وتريد الطالبة ان تسميه الزيزفون وتشهد انه الان على ملك :

الشركة القومية العقارية للبلاد التونسية

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : محمد بن عمر باير في البعض وفي الباقي طريق خزان الماء وخزان الماء ومعاقية بن عثمان واحمد بن الكحلة

شرقاً : محمد بن عمر باير وطريق خزان الماء وخزان الماء

جوفاً : ورثة علي بن عثمان وصالح الميلادي في البعض وفي الباقي الطاهر بن ابراهيم والهادي بن عثمان

غرباً : حسن بن علي بن عثمان وصالح بالكحلة واحمد الكحلة

اعلانات تحديد

ولاية تونس

1 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (هنشير عين الصفية) الكائن بمشيخة عين الفطوم معتمدية الفحص الذي طلب تسجيله السيد سمع الله بن الفريجي بن الحاج بلقاسم والمعين محل مخابرته بمكتب الاستاذ محمد الازهر الشابي المحامي 28 شارع باب بنات تونس بمطلبه عدد 824 28 وبصفة كونه مالك يباشره السيد مصطفى عبد الله مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 29 مارس 1976 على الساعة الثامنة والنصف صباحا والاجتماع يكون بمركز الحرس الوطني بالفحص

ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 30942 المقدم للمحكمة العقارية في 26 جانفي 1976 طلبت السيدة بية بنت صالح مروش ارملة محمد البرشوسي جنسيتها تونسية القاطنة بتونس 6 نهج بن عبد الله تسجيل عقار يعرف بسانية التواتي محتو على ارض بيضاء صالحة للبناء الكائن بقمرت مشيخة المرسى من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحته 780 مترا مربعا تقريبا وتريد الطالبة ان تسميه السعادة وتشهد انه الان على ملكها الخاص

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : شراك بن زعلوط

شرقاً : ملك الهادي مروش

جوفاً : ملك حمودة مروش

غرباً : طريق عام

ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 30943 المقدم للمحكمة العقارية في 26 جانفي 1976 طلب السيد احمد ابن الحاج محمد العجنقي جنسيته تونسية وصناعته فلاح القاطن بالشرقية مشيخة اريانة تسجيل عقار يعرف بالزليزي محتو على ارض بيضاء صالحة للبناء الكائن بالشرقية مشيخة اريانة من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحته 2100 مترا مربعا تقريبا ويريد الطالب ان يسميه النجاج ويشهد انه الان على ملكه الخاص

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : جلول العجنقي

شرقاً : طريق عام

جوفاً : منصف وتوفيق الشريف

غرباً : عمر العجنقي

ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 30944 المقدم للمحكمة العقارية في 27 جانفي 1976 طلب السيد محمد علي بن محمد بن صالح التركي جنسيته تونسية وصناعته سائق القاطن بالمرسى سانية الطراح تسجيل عقار يعرف بسانية الطراح محتو على قطعة ارض تشتمل على دار سكنى الكائن بالمرسى سانية الطراح من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحته 350 مترا مربعا تقريبا ويريد الطالب ان يسميه سنية ويشهد انه الان على ملكه الخاص

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : بلقاسم الساسي

شرقاً : بهج

عدد 236 30 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد يوسف بن عمران مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 23 مارس 1976 على الساعة الثامنة والنصف صباحا والاجتماع يكون بمركز الشرطة بمرناق

ولاية تونس

9 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (مبروكة) الكائن بالفحص الذي طلب تسجيله السيد عمر الهلول ومن معه بمطلبه عدد 238 30 وبصفة كونهم مالكين يباشره السيد بن عبد الله مصطفى مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 18 مارس 1976 على الساعة الحادية عشرة صباحا والاجتماع يكون ببلدية الفحص

ولاية تونس

10 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (المنذرة) الكائن بزغوان الذي طلب تسجيله السيد الهادي الغرابة ومن معه بمطلبه عدد 306 30 وبصفة كونهم مالكين يباشره السيد بن عبد الله مصطفى مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 19 مارس 1976 على الساعة التاسعة صباحا والاجتماع يكون بمعتمدية زغوان

ولاية تونس

11 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الشيشمالي) الكائن بالكبارية الذي طلب تسجيله السيد محمد الحبيب الجنياني ومن معه بمطلبه عدد 387 30 وبصفة كونهم مالكين يباشره السيد بن صالح عبد العزيز مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 11 مارس 1976 على الساعة الثامنة والنصف صباحا والاجتماع يكون بمركز الشرطة بالكبارية

ولاية تونس

12 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (ملاسة I) الكائن بزغوان الذي طلب تسجيله السيد عمر بن ملاسة بمطلبه عدد 561 30 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد بن عبد الله مصطفى مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 20 مارس 1976 على الساعة التاسعة صباحا والاجتماع يكون بمعتمدية زغوان

ولاية تونس

13 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (عبد السلام) الكائن بزغوان الذي طلب تسجيله السيد عمر بن ملاسة بمطلبه عدد 565 30 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد بن عبد الله مصطفى مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 22 مارس 1976 على الساعة التاسعة صباحا والاجتماع يكون بمعتمدية زغوان

ولاية سابل

14 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الهناء) الكائن بنابل تقسيم الحبيب الكرمة الذي طلب تسجيله السيد المنصف العربي بمطلبه عدد 046 30 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد البشراوي مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 5 افريل 1976 على الساعة الثامنة والنصف صباحا والاجتماع يكون بمصلحة قيس الاراضي بنابل

ولاية تونس

2 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الرياض) الكائن بزغوان الذي طلب تسجيله السيد علاثة بن هلال بمطلبه عدد 20505 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد بن عبد الله مصطفى مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 16 مارس 1976 على الساعة التاسعة صباحا والاجتماع يكون امام بمعتمدية زغوان

ولاية تونس

3 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (فارج) الكائن بزغوان الذي طلب تسجيله السيد محمد شاوش بمطلبه عدد 625 20 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد بن عبد الله مصطفى مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 17 مارس 1976 على الساعة التاسعة صباحا والاجتماع يكون بمعتمدية زغوان

ولاية تونس

4 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الهناء) الكائن بالوردية الذي طلب تسجيله السيد عثمان المزوغي بمطلبه عدد 105 30 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد بن صالح عبد العزيز مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 15 مارس 1976 على الساعة الثامنة والنصف صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية تونس

5 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (سانية) الكائن بزغوان الذي طلب تسجيله السيد الكيلاني علي الدرويش ومن معه بمطلبه عدد 121 30 وبصفة كونهم مالكين يباشره السيد مصطفى حمودية مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 30 مارس 1976 على الساعة الثامنة والنصف صباحا والاجتماع يكون امام مركز البريد بزغوان

ولاية تونس

6 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (دار السلاتي) الكائن بتونس زنتة عبد الرزاق عدد 10 الذي طلب تسجيله السيد قاسم الوسلاتي ومن معه بمطلبه عدد 169 30 وبصفة كونهم مالكين يباشره السيد محمد علي عباس مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 12 مارس 1976 على الساعة الثامنة والنصف صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية تونس

7 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (بوشعبة) الكائن بالفحص الذي طلب تسجيله السيد النوري بوشعالة ومن معه بمطلبه عدد 231 30 وبصفة كونهم مالكين يباشره السيد بن عبد الله مصطفى مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 18 مارس 1976 على الساعة التاسعة صباحا والاجتماع يكون امام بلدية الفحص

ولاية تونس

8 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (بويحري) الكائن بمرناق الذي طلب تسجيله السيد عمر بويحري بمطلبه

ولاية القيروان

22 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (ملك السهيلي) الكائن بهنشير الذريعات الذي طلب تسجيله السيد علي بن حسن السهيلي بمطلبه عدد 60 233 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد السويد مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 30 مارس 1976 على الساعة التاسعة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية القيروان

23 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (كوشة اولاد حفوز) الكائن باولاد حفوز معتمدية نصر الله الذي طلب تسجيله السيد عبد الحميد بن الحاج العكرمي بن الحاج حفوز بمطلبه عدد 60 296 وبصفة كونه مالك يباشره السيد خميس النصري مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 23 مارس 1976 على الساعة الثالثة بعد الزوال والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية مدينين

24 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (حي التقدم) الكائن برمادة ولاية مدينين الذي طلبت تسجيله الشركة القومية العقارية للبلاد التونسية بمطلبها عدد 60 334 وبصفة كونها مالكة يباشره السيد جرجير مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 23 مارس 1976 على الساعة التاسعة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية مدينين

25 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (حي الترجي) الكائن بتطاوين الذي طلبت تسجيله الشركة القومية العقارية للبلاد التونسية بمطلبها عدد 60 445 وبصفة كونها مالكة يباشره السيد جرجير مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 26 مارس 1976 على الساعة التاسعة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية مدينين

26 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (ريفية رمادة - I) الكائن برمادة ولاية مدينين الذي طلبت تسجيله الشركة القومية العقارية للبلاد التونسية بمطلبها عدد 60 446 وبصفة كونها مالكة يباشره السيد جرجير مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 24 مارس 1976 على الساعة التاسعة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية القيروان

27 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (هنشير محمود العابد) الكائن بمشيخة الهوارب ولاية القيروان الذي طلب تسجيله السيد محمود بن فرج العابد بمطلبه عدد 60 452 وبصفة كونه مالك يباشره السيد خميس النصري مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 24 مارس 1976 على الساعة الثامنة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية القيروان

28 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (البعث) الكائن بالهوارب ولاية القيروان الذي طلب تسجيله السيد محمود بن فرج العابد ومن معه بمطلبه عدد 60 453 وبصفة كونهم مالكين يباشره السيد خميس الناصري مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 25 مارس 1976 على الساعة الثامنة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية تونس

I5 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (المالوف) الكائن بمرناق الذي طلب تسجيله السيد الطيب الدغري بمطلبه عدد 30 717 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد بن عمراوي مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 27 مارس 1976 على الساعة الثامنة والنصف صباحا والاجتماع يكون امام مركز البريد بمرناق

ولاية القيروان

I6 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (بالسعادة) الكائن بسيدي علي بن نصر الله الذي طلب تسجيله السيد عثمان بن محمد بن محمد بن خميس المحفوظي بمطلبه عدد 59 II8 وبصفة كونه مالك يباشره السيد خميس النصري مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 23 مارس 1976 على الساعة التاسعة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية القيروان

I7 - ان وضع العلامات الوقتية في المعروف (بالسعادة) الكائن بالوسلاتية الذي طلب تسجيله السيد الهادي بن صالح المزروي بمطلبه عدد 59 337 وبصفة كونه مالك يباشره السيد حامد السويد مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 5 افريل 1976 على الساعة الثامنة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية القيروان

I8 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (السعادة) الكائن بالذريعات معتمدية السبيخة الذي طلب تسجيله السيد عمار بن الطيب بن الدهماني بمطلبه عدد 59 451 وبصفة كونه مالك يباشره السيد حامد السويد مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 29 مارس 1976 على الساعة التاسعة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية القيروان

I9 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (اولاد يعقوبي) الكائن بالوسلاتية الذي طلب تسجيله السيد المنصف بن الهادي بن زيد يعقوبي ومن معه بمطلبه عدد 59 642 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد السويد مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 6 افريل 1976 على الساعة الثامنة والنصف صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية القيروان

20 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الصالح) الكائن بالوسلاتية الذي طلب تسجيله السيد محمد بن احمد الفتيني الحاجي بمطلبه عدد 59 695 وبصفة كونه مالك يباشره السيد السويد مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 5 افريل 1976 على الساعة العاشرة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية القيروان

21 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الثوادة) الكائن بمشيخة العلا ولاية القيروان الذي طلب تسجيله السيد بلقاسم بن محمد بن مبروك بن معيرش الراقوبي بمطلبه عدد 60 I31 وبصفة كونه مالك يباشره السيد توفيق الشواشي مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 26 مارس 1976 على الساعة التاسعة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

الاراضي ورسم الخرائط في 27 مارس 1976 على الساعة التاسعة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية قابس

36 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (سارة) الكائن بالحامة ولاية قابس الذي طلب تسجيله السيد بلقاسم بن ساسي بن محمد شرف الدين بمطلبه عدد 61155 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 15 مارس 1976 على الساعة العاشرة صباحا والاجتماع يكون امام معتمدية الحامة

ولاية قابس

37 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (العامرة) الكائن بقابس الذي طلب تسجيله السيد عبد العزيز بن عبد الله بن حمادي بمطلبه عدد 61160 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد ريك عبد الحميد مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 9 مارس 1975 على الساعة الثانية عشرة (12 00) والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية قابس

38 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الفة) الكائن بقابس ، بالمكان المعروف بالملك الذي طلب تسجيله السيدة أمينة بنت حسين بن عمر بن الغايب بمطلبه عدد 61257 وبصفة كونها مالكة يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 11 مارس 1976 على الساعة التاسعة والنصف صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية قابس

39 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (اولاد مامي) الكائن بقابس ، شاطيء سيدي عبد السلام الذي طلب تسجيله السيد الشاذلي بن بشير بن عثمان مامي ومن معه بمطلبه عدد 61260 وبصفة كونهم مالكين يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 11 مارس 1976 على الساعة الحادية عشرة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية قابس

40 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (فيلا الهناء) الكائن بقابس النحال من ولاية قابس الذي طلب تسجيله السيد ميروث بن عبد القادر بن بشير بن موسى بمطلبه عدد 61299 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 18 مارس 1976 على الساعة الثامنة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية قابس

41 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (دار الانس) الكائن بقابس الذي طلب تسجيله السيد رجب بن بشير بن رجب بوخشينة بمطلبه عدد 61308 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد ريك عبد الحميد مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 9 مارس 1976 على الساعة الحادية عشرة صباحا والاجتماع يكون امام مصلحة قيس الاراضي بقابس

ولاية مدنين

29 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (بريقية كرشاو - 2) الكائن بكرشاو من ولاية مدنين الذي طلبت تسجيله الشركة القومية العقارية للبلاد التونسية بمطلبها عدد 60552 وبصفة كونها مالكة يباشره السيد جرجير مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 27 مارس 1976 على الساعة التاسعة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية قفصة

30 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (دار الهناء) الكائن بقفصة الذي طلب تسجيله السيد حسين بن عمر بن الحاج خالد بمطلبه عدد 62567 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد دماك مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 2 افريل 1976 عند الزوال والاجتماع يكون بمقر فرع قيس الاراضي

ولاية مدنين

31 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (مسكن المدرسة 25) الكائن بتاملست معتمدية تطاوين الذي طلبت تسجيله اشركة القومية العقارية للبلاد التونسية بمطلبها عدد 60964 وبصفة كونها مالكة يباشرها السيد جرجير مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 25 مارس 1976 على الساعة عند الزوال والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية قفصة

32 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الهناء) الكائن بقفصة حي النور الذي طلبت تسجيله السيد عبد العزيز بن صله بن عثمان القروي بمطلبه عدد 61030 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد دماك مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 1 افريل 1976 على الساعة الثانية بعد الزوال والاجتماع يكون بمقر فرع ادارة قيس الاراضي

ولاية قفصة

33 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الفة) الكائن بقفصة نهج ابو القاسم الشابي الذي طلب تسجيله السيد السيد علي دالي القروي بمطلبه عدد 61084 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد دماك مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 2 افريل 1976 على الساعة التاسعة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية القيروان

34 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (معصرة علي السبوعي) الكائن باولاد جباس الذي طلب تسجيله السيد علي بن محمد بن الطيب بمطلبه عدد 61103 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد توفيق الشواشي مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 27 مارس 1976 على الساعة الحادية عشرة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية القيروان

35 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الازدهار) الكائن بالعلماء معتمدية حفوز الذي طلب تسجيله السيد الوادي بن الهادي الذهبي ومن معه بمطلبه عدد 61131 وبصفة كونهم مالكين يباشره السيد الشواشي مهندس محلف بديوان قيس

1 افريل 1976 على الساعة التاسعة صباحا والاجتماع يكون امام
مركز البريد بقفصة

ولاية قابس

40 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الزيتوني)
الكائن بشنتش قابس الذي طلب تسجيله السيد الزيتوني
حمودة بن الصادق بن الحاج عمر بمطلبه عدد 61 482 وبصفة
كونه مالكا يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس محلف
بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 10 مارس 1976 على
الساعة العاشرة والنصف صباحا والاجتماع يكون في مكان
الملك المذكور

ولاية قابس

50 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (البركة)
الكائن بقابس الذي طلب تسجيله السيد الصحيبي عبد الرحمان
الكيلاني بمطلبه عدد 61514 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد
عبد الحميد الرقيق مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم
الخرائط في 11 مارس 1976 على الساعة الثامنة والنصف صباحا
والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية قابس

51 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الفوز)
الكائن ببوشمة قابس الذي طلب تسجيله السيد ابراهيم بن
خليفة بن الفيتوري الخليفي بمطلبه عدد 61521 وبصفة كونه
مالكا يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس محلف بديوان
قيس الاراضي ورسم الخرائط في 12 مارس 1976 على الساعة
الثامنة والنصف صباحا والاجتماع يكون بمكتب عمدة بوشمة
قابس

ولاية قابس

52 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (بسامية)
الكائن بشنتش قابس الذي طلب تسجيله السيد الصحيبي بن
الجليدي العزوزي جبر بمطلبه عدد 61542 وبصفة كونه مالكا
يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس محلف بديوان قيس
الاراضي ورسم الخرائط في 19 مارس 1976 على الساعة الثامنة
والنصف صباحا والاجتماع يكون في مكتب عمدة طلببو

ولاية قابس

53 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الياسمينية)
الكائن بقابس حي المنارة الذي طلب تسجيله السيد الهادي بن
حسن بن الحاج التلمودي بمطلبه عدد 61565 وبصفة كونه مالكا
يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس محلف بديوان قيس
الاراضي ورسم الخرائط في 10 مارس 1976 على الساعة الحادية
عشر والنصف صباحا والاجتماع يكون امام فرع قيس الاراضي
بقابس

ولاية قابس

54 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الهناء)
الكائن بقابس الذي طلب تسجيله السيد حسين بن الحاج احمد
محمود بن رحومة ومن معه بمطلبه عدد 61573 وبصفة كونهم
مالكين يباشره السيد ريك عبد الحميد مهندس محلف بديوان
قيس الاراضي ورسم الخرائط في 10 مارس 1976 على الساعة
الثامنة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية قابس

42 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (نفيضة علي
بن عون) الكائن بالفجيج الصغير ، مشيخة واد الزيتون ،
معمدية الحامة الذي طلب تسجيله السيد حسن بن عمار بن
حسن الزغلامي بن عمر بمطلبه عدد 61 317 وبصفة كونه مالكا
يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس محلف بديوان قيس
الاراضي ورسم الخرائط في 16 مارس 1976 على الساعة التاسعة
صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية قابس

43 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (السعادة)
الكائن بقابس الذي طلب تسجيله السيد شيباني بن ساسي
يحي بمطلبه عدد 61 412 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد
ركيك عبد الحميد مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم
الخرائط في 8 مارس 1976 على الساعة الحادية عشرة صباحا
والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية قابس

44 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (فتح)
الكائن بقابس الذي طلب تسجيله السيد عبد الله بن محمد
الغنوسي بمطلبه عدد 61 421 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد
ركيك عبد الحميد مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم
الخرائط في 8 مارس 1976 على الساعة الثامنة صباحا والاجتماع
يكون في مكان الملك المذكور

ولاية قابس

45 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (بالنجاح)
الكائن بجارة قابس الذي طلب تسجيله السيد الصادق بن
محمد بن ابراهيم القسنطيني بمطلبه عدد 61 428 وبصفة كونه
مالكا يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس محلف بديوان
قيس الاراضي ورسم الخرائط في 23 مارس 1976 على الساعة
الحادية عشرة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية قفصة

46 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (فيلا منيرة)
الكائن بقفصة الذي طلب تسجيله السيد محمد منجي بن عثمان
بن الهادف متيرة بمطلبه عدد 61 448 وبصفة كونه مالكا يباشره
السيد دمتق مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم
الخرائط في 2 افريل 1976 على الساعة العاشرة والنصف صباحا
والاجتماع يكون امام مصلحة قيس الاراضي

ولاية مدينين

47 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (دار الهناء)
الكائن بتطاوين حي الجبل قرب الجامع الذي طلب تسجيله السيد
علي العلوي بن نصر بن محمد بن عبد المظيف بمطلبه عدد 61460
وبصفة كونه مالكا يباشره السيد جرجير مهندس محلف
بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 18 مارس 1976 على
الساعة التاسعة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية قفصة

48 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (فيلا مراد)
الكائن بقفصة الذي طلب تسجيله السيد نور الدين وحادة
بمطلبه عدد 61476 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد دمتق
مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في

بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 9 مارس 1976 على الساعة الثامنة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية قابس

62 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الهناء) الكائن ببوشمة قابس الذي طلب تسجيله السيد مبروك بن سعد بن بلقاسم الجعيدي بمطلبه عدد 61722 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 12 مارس 1976 على الساعة العاشرة والنصف صباحا والاجتماع يكون بمكتب عمدة بوشمة

ولاية مدينين

63 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (دار الهناء) الكائن برمادة الذي طلب تسجيله السيد خليفة بن محمد بن خليفة الهوات بمطلبه عدد 61776 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد جرجير مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 23 مارس 1976 على الساعة الثالثة بعد الزوال والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية قابس

64 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (حي الهدى) الكائن بالحامة ، قابس الذي طلبت تسجيله الشركة القومية العقارية للبلاد التونسية بمطلبها عدد 61789 وبصفة كونها مالكة يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 15 مارس 1976 على الساعة الحادية عشرة والنصف صباحا والاجتماع يكون امام معتمدية الحامة

ولاية مدينين

65 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (عون بن نصر) الكائن بالمسرب معتمدية تطاوين الذي طلب تسجيله السيد خليفة بن علي بن مسعود التومي بمطلبه عدد 61803 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد جرجير مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 17 مارس 1976 على الساعة التاسعة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية قابس

60 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (شماطي الحمارنة) الكائن بقابس المنطقة الثانية من ولاية قابس الذي طلب تسجيله السيد علي بن احمد بن الحاج محمد صالح بن علي المؤدب الحمروني ومن معه بمطلبهم عدد 61848 وبصفة كونهم مالكين يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 17 مارس 1976 على الساعة العاشرة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية قابس

67 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الهناء والمسرة) الكائن بغابة الحامة بقابس الذي طلب تسجيله السيد عبد الله بن الصغير بن الحاج العربي الشابي بمطلبه عدد 61852 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 15 مارس 1976 على الساعة الثامنة والنصف صباحا والاجتماع يكون بمعتمدية الحامة

ولاية قابس

55 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الهناء) الكائن بشط تمنة معتمدية مارت الذي طلب تسجيله السيد الصادق بن الحبيب بن صالح بن رجب ومن معه بمطلبه عدد 61582 وبصفة كونهم مالكين يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 24 مارس 1976 على الساعة الثامنة والنصف صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية قابس

56 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (قصور الشباب) الكائن بطبلبو قابس الذي طلب تسجيله السيد الصحي بن المديدي العوزي جابر ومن معه بمطلبه عدد 61562 وبصفة كونهم مالكين يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 19 مارس 1976 على الساعة العاشرة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية قابس

57 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الكاهنة) الكائن بقابس شنتش الذي طلب تسجيله السيد الصحي بن المديدي العوزي جابر بمطلبه عدد 61594 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 19 مارس 1976 على الساعة الحادية عشرة والنصف صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية مدينين

58 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (النهوض) الكائن بتطاوين الذي طلبت تسجيله الشركة القومية العقارية للبلاد التونسية بمطلبها عدد 61601 وبصفة كونها مالكة يباشره السيد جرجير مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 25 مارس 1976 على الساعة التاسعة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية قابس

59 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (قطعة السعادة) الكائن بطبلبو من ولاية قابس الذي طلب تسجيله السيد الصحي بن بلقاسم بن عبد الله العبيدي ومن معه بمطلبه عدد 61647 وبصفة كونهم مالكين يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 22 مارس 1976 على الساعة الثامنة والنصف صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية قابس

60 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (المؤدب الحمروني) الكائن بقابس المنطقة الثانية من ولاية قابس الذي طلب تسجيله السيد علي بن احمد بن الحاج محمد صالح المؤدب الحمروني ومن معه بمطلبه عدد 61652 وبصفة كونهم مالكين يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 17 مارس 1976 على الساعة الثامنة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية قابس

61 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (دار الهناء) الكائن بقابس الذي طلب تسجيله السيد العروسي بن محمود بن البشير بن الطاهر بو عبد الله بمطلبه عدد 61709 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد ركيك عبد الحميد مهندس محلف

ولاية المنستير

68 - أن وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (ياسمينة) الكائن بسقانس الذي طلب تسجيله السيد عبد السلام بن علي الزين بمطلبه عدد 61 888 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد يوسف سليم مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 15 مارس 1976 على الساعة التاسعة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية المنستير

69 - أن وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الرياض) الكائن بالديس أحواز المنستير الذي طلب تسجيله السيد محمد بن عامر بن محمد المنزلي ومن معه بمطلبه عدد 61 889 وبصفة كونهم مالكين يباشره السيد يوسف سليم مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 15 مارس 1976 على الساعة الحادية عشرة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية قابس

70 - أن وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (دار النصر) الكائن بقابس نهج قسنطينة الذي طلب تسجيله السيد الناصر بن حفيظ بن سعيد الناعس الوحيشي الحمروني بمطلبه عدد 61 880 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد عبد الحميد السرفيق مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 18 مارس 1976 على الساعة العاشرة والنصف صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية المنستير

71 - أن وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (السعادة) الكائن بالمنستير ، سطح جابر 1599 - ر - 7 الذي طلب تسجيله السيد فرج بن محمد علي بمطلبه عدد 61 888 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد يوسف سليم مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 15 مارس 1976 على الساعة الثالثة مساء والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية المنستير

72 - أن وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (دار الهناء) الكائن بالمنستير بالمكان المعروف بالمشرف الذي طلب تسجيله السيد بشير بن زبير بن محمد زراني بمطلبه عدد 61 892 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد يوسف سليم مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 15 مارس 1976 على الساعة الرابعة مساء والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية المنستير

73 - أن وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (روضة السلامة) الكائن بالمنستير ، برج خفشة الذي طلب تسجيله السيد عبد الحميد بن فرج سلامة ومن لعه بمطلبه عدد 61 895 وبصفة كونهم مالكين يباشره السيد سليم يوسف مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 16 مارس 1976 على الساعة التاسعة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية المنستير

74 - أن وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (السعادة) الكائن بالمنستير الذي طلب تسجيله السيد بن عامر زراني بمطلبه عدد 61 900 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد يوسف سليم مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 16 مارس 1976 على الساعة العاشرة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية المنستير

75 - أن وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (فيلا تربية) الكائن بسقانس الذي طلب تسجيله السيد محمد صالح غديرة بمطلبه عدد 61 913 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد يوسف سليم مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 10 مارس 1976 على الساعة الحادية عشرة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية قابس

76 - أن وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الزهور) الكائن بطيبو من ولاية قابس الذي طلب تسجيله السيد محمد المنصف القناري بمطلبه عدد 61 933 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد عبد الحميد السرفيق مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 22 مارس 1976 على الساعة التاسعة والنصف صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية قابس

77 - أن وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الهناء) الكائن بطيبو من ولاية قابس الذي طلب تسجيله السيد الشاذلي بن الحجاج ناجح الجربي بمطلبه عدد 61 902 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد عبد الحميد السرفيق مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 22 مارس 1976 على الساعة الحادية عشرة والنصف صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية مدنين

78 - أن وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (رمثة - 3 -) الكائن قرب قرية رمثة ممتدية تطارين الذي طلب تسجيله السيد بوعجيله بن محمد بن حاج ضو الشهيدي ومن معه بمطلبه عدد 61 998 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد جرجير مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 16 مارس 1976 على الساعة التاسعة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية المنستير

79 - أن وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (فيلا فالاز) الكائن بالمنستير سقانس الذي طلب تسجيله السيد حمادي بن فرج مرشاي بمطلبه عدد 62 003 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد يوسف سليم مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 16 مارس 1976 عند منتصف النهار والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية مدنين

80 - أن وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (دار الهناء) الكائن بتطاوين الذي طلب تسجيله السيد عبد السلام بن علي سينوري بمطلبه عدد 62 010 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد جرجير مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 15 مارس 1976 عند منتصف النهار والاجتماع يكون امام معتمدية تطارين

ولاية قفصة

81 - أن وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (دار الهناء) الكائن بقفصة ، حي الشباب الذي طلب تسجيله السيد عبد السلام بن محمود بن محمد بن علي بلعاج بمطلبه عدد 62 017 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد داسك مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 1 افريل 1976 على الساعة الحادية عشرة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية المنستير

82 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (دار الهناء) الكائن بالمنستير الذي طلب تسجيله السيد صالح بن عبد السلام البعوري بمطلبه عدد 62 018 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد يوسف سليم مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 16 مارس 1976 على الساعة الثالثة مساء والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية المنستير

88 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (حي ر - 9) الكائن بالمنستير حي - ر - 9 - الذي طلبت تسجيله الشركة القومية العقارية لنبلاء التونسية بمطلبها عدد 62 063 وبصفة كونها مالكة يباشره السيد يوسف سليم مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 18 مارس 1976 على الساعة التاسعة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية المنستير

83 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (عادل) الكائن بالمنستير نهج المحلة من ولاية المنستير الذي طلب تسجيله السيد عبد الرزاق الشريف بمطلبه عدد 62 023 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد يوسف سليم مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 16 مارس 1976 على الساعة الرابعة مساء والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية المنستير

89 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (حي س I) الكائن بالمنستير الذي طلبت تسجيله الشركة القومية العقارية للبلاد التونسية بمطلبها عدد 62 064 وبصفة كونها مالكة يباشره السيد يوسف سليم مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 18 مارس 1976 على الساعة الثالثة مساء والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية مدينين

84 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (دار الهناء) الكائن بتطاوين الذي طلبت تسجيله السيدة فائزة بنت نصر بن محمد بن عطية دباب ارملة عون بن سعيد بمطلبها عدد 62 027 وبصفة كونها مالكة يباشره السيد جرجير مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 15 مارس 1976 على الساعة العاشرة صباحا والاجتماع يكون امام معتمدية تطاوين

ولاية قابس

90 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (نرجس) الكائن بقابس حي الزهور الذي طلبت تسجيله السيد مصطفى بن رجب بمطلبه عدد 62 086 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 23 مارس 1976 على الساعة الثامنة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية المنستير

85 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (فيلا مطمبالي) الكائن بالمنستير الذي طلبت تسجيله السيد فرج بن محمد سطنبالي بمطلبه عدد 62 030 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد يوسف سليم مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 17 مارس 1976 على الساعة التاسعة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية قابس

91 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (السعادة) الكائن بقابس نهج الملعب البلدي الذي طلبت تسجيله السيد الحبيب البغدادى المعلوم جرادى بمطلبه عدد 62 088 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 18 مارس 1976 على الساعة العاشرة والنصف صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية المنستير

86 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (امال) الكائن بالديس بغاية المنستير الذي طلبت تسجيله السيد محمد بن فرج بوزقرو بمطلبه عدد 62 044 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد يوسف سليم مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 17 مارس 1976 على الساعة العاشرة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية المنستير

92 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (السعادة) الكائن بالمنستير الذي طلبت تسجيله السيد حسن بن فرج عاشور بمطلبه عدد 62 105 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد يوسف سليم مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 19 مارس 1976 على الساعة التاسعة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية قابس

87 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (ستاق قابس) الكائن بطريق مدينين الذي طلبت تسجيله السيد الرئيس المدير العام السيد الصادق بحرون الذي يمثل الشركة التونسية للكهرباء والغاز بمطلبه عدد 62 049 وبصفة كونها مالكة يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 23 مارس 1976 على الساعة التاسعة والنصف صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

ولاية المنستير

93 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الصناعات التقليدية - المنستير) الكائن بالمنستير الذي طلبت تسجيله الديوان القومي للصناعة التقليدية والذي يمثله رئيسه المدير العام السيد محمد كريم بمطلبه عدد 62 120 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد يوسف سليم مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 19 مارس 1976 على الساعة العاشرة صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

انتهاء التحديدات المؤقتة

ولاية تونس

1 - بمقتضى رسم التوجه الذي حرره السيد بن عياد مختار مهندس محلف قد وقع التحديد المؤقت للعقار المعروف (المسترد) الذي طلبت تسجيله السيدة ليلى المهييري حرم السيد خميس بن جبر بصفة كونها مالكة بموجب مطلب عدده 183 29 مقدم منها في 10 نوفمبر 1972 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 5 ديسمبر 1972 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 5 ماي 1975 وهذا الملك المسجل محتو على قطعة ارض له من المساحة حسب تعريف طالبة التسجيل 3 هكتارات ولكن مساحته الحقيقية هي 2 هكتاران و 64 اارا وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل بكرش الغابة وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فأن هذا الملك يحده :

جوقا : مطلب التسجيل 29583 والرسم 38501 س 2
شرقا : الرسم 100024 س 2 والرسم 91950 علي بن عمار
قابلة : خميس بن جمعة ومالك بن عبد الله
غربا : علي بن عمار

فمن تاريخ هذا الاعلان تمتدى مدة الشهرين المعينة بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالي تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

ولاية تونس

2 - بمقتضى رسم التوجه الذي حرره السيد عباس محمد علي مهندس محلف قد وقع التحديد المؤقت للعقار المعروف (علو) بالآلة بطيخ) الذي طلب تسجيله السيد احمد بالاغة بطيخ ومن معه بصفة كونهم مالكين بموجب مطلب عدده 29214 مقدم منه في 16 فيفري 1973 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 11 مارس 1973 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 6 ماي 1975 وهذا الملك المسجل محتو على دار وعشر له من المساحة حسب تعريف طالب التسجيل 100 م. ولكن مساحته الحقيقية هي 75 م وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل بسيدتي ابي سعيد نهج سيدي ابي طرعة

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فأن هذا الملك يحده :

جوقا : نهج سيدي ابي طرعة

شرقا : الخطاب بن سعد بن صالح الشيشري

قبلة : الرسم 43202 ثم عبد الرحمان غريب

غربا : ارناء المعطي وارتاء الحاج محمد بن الحاج علي الوسلاتي

فمن تاريخ هذا الاعلان تمتدى مدة الشهرين المعينة بالفصل

324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالي تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

ولاية تونس

3 - بمقتضى رسم التوجه الذي حرره السيد بن صالح عبد العزيز مهندس قد وقع التحديد المؤقت للعقار المعروف (دار العقبوبي) الذي طلب تسجيله السيد نصر العقبوبي بصفة كونه مالكا بموجب مطلب عدده 29512 مقدم منه في 27 جوان 1973 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 18 سبتمبر 1973 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 21 ماي 1975 وهذا الملك المسجل محتو على قطعة ارض بها فيلا

له من المساحة حسب تعريف طالب التسجيل 430 م. ولكن من حده الحقيقية هي 400 م وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل بالوردية نهج التوت عدد 12 وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فأن هذا الملك يحده :

جوقا شرقا : نهج لاس

قبلة شرقا : مطلب التسجيل 29478

جوقا غربا : يوسف المماطي ودار بو حريص

قبلة غربا : نهج التوت

فمن تاريخ هذا الاعلان تمتدى مدة الشهرين المعينة بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالي تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

ولاية تونس

4 - بمقتضى رسم التوجه الذي حرره السيد بن عياد فتحي مهندس محلف قد وقع التحديد المؤقت للعقار المعروف (دار نفيسة) الذي طلبت تسجيله السيدة زكية بنت محمد بوغافية بصفة كونها مالكة بموجب مطلب عدده 29516 مقدم منها في 5 جويلية 1973 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 11 ديسمبر 1973 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 1 جوان 1975 وهذا الملك المسجل محتو على دار في حالة خراب له من المساحة حسب تعريف طالبة التسجيل 100 م. ولكن مساحته الحقيقية هي 138 م وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل بتونس 5 نهج باب القلة وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فأن هذا الملك يحده :

جوقا : نهج الغابة

جوقا غربا : مجهول

قبلة شرقا : الرسم 40113 من جهة وعلي بن سعد في الباقي

قبلة غربا : نهج باب القلة من جهة تم الشاذلي المعاج في الباقي

فمن تاريخ هذا الاعلان تمتدى مدة الشهرين المعينة بالفصل

324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالي تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

ولاية تونس

5 - بمقتضى رسم التوجه الذي حرره السيد بن صالح عبد العزيز مهندس محلف قد وقع التحديد المؤقت للعقار المعروف (فيلا الهناء) الذي طلب تسجيله السيد بكار الجندوبي بصفة كونه مالكا بموجب مطلب عدده 29568 مقدم منه في 18 سبتمبر 1973 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 13 نوفمبر 1973 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 21 ماي 1975 وهذا الملك المسجل محتو على قطعة ارض بها فيلا له من المساحة حسب تعريف طالب التسجيل 237 م. ولكن مساحته الحقيقية هي 237 م وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل ببلفو الوردية نهج التوت

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فأن هذا الملك يحده :

جوقا شرقا : مطلب التسجيل 298 29

قبلة شرقا : الرسم (29569) ثم الرسم 49709

جوقا غربا : مصطفي حدام

قبلة غربا : نهج التوت

فمن تاريخ هذا الاعلان تمتدى مدة الشهرين المعينة بالفصل

324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالي تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

ولاية تونس

6 - بمقتضى رسم التوجه الذي حرره السيد بن عياد مختار مهندس محلف قد وقع التحديد الموقت للعقار المعروف (السعادة) الذي طلب تسجيله السيد عبد السلام السويحي بصفة كونه مالكا بموجب مطلب عدده 29 597 مقدم منه في 15 اكتوبر 1973 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 30 نوفمبر 1973 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 9 جوان 1975 وهذا الملك المسجل محتوي على قطعة ارض بها دار للسكنى له من المساحة حسب تعريف طالب التسجيل 1 هكتار ولكن مساحته الحقيقية هي 39 آر 03 سنتيار وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل بكرش الغابة وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فان هذا الملك يحده :

جوبا : الرسم 37 498 س 2

شرقا : الرسم 37 498 س 2

قبلة : الرسم 25 445 س 2

غربا : طريق

فمن تاريخ هذا الاعلان تبندى مدة الشهرين المعينة بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالي تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

ولاية تونس

7 - بمقتضى رسم التوجه الذي حرره السيد بن صالح العزيم مهندس محلف قد وقع التحديد الموقت للعقار المعروف (دار غزالة) الذي طلبت تسجيله السيدة غزالة بن بوعراس بصفة كونها مالكة بموجب مطلب عدده 29 656 مقدم منها في 12 ديسمبر 1973 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 22 جانفي 1974 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 21 ماي 1975 وهذا الملك المسجل محتوي على فيلا له من المساحة حسب تعريف طالبة التسجيل 255 م م ولكن مساحته الحقيقية هي 252 م م وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فان هذا الملك يحده :

جوبا : الرسم 49 699

شرقا : الرسم 49 707

غربا : مطلب التسجيل 29 139

قبلة : نهج لان

فمن تاريخ هذا الاعلان تبندى مدة الشهرين المعينة بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالي تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

ولاية تونس

8 - بمقتضى رسم التوجه الذي حرره السيد نيفر رضا مهندس محلف قد وقع التحديد الموقت للعقار المعروف (سانية) الذي طلب تسجيله السيد محي الدين القسطلي بصفة كونه مالكا بموجب مطلب عدده 29 691 مقدم منه في 2 جانفي 1974 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 5 فيفري 1974 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 24 مارس 1975 وهذا الملك المسجل محتوي على ارض بها مسكن واشجار مثمرة له من المساحة حسب

تعريف طالب التسجيل 1 هكتار 50 آر ولكن مساحته الحقيقية هي 1 هكتار 73 آر وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل بسكرة

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فان هذا الملك يحده :

جوبا : طريق وحسن بن ناصر

غربا : الرسم 29 298

قبلة : طريق ج ب عدد 10

شرقا : السيدة قسطلي

فمن تاريخ هذا الاعلان تبندى مدة الشهرين المعينة بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالي تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

ولاية تونس

9 - بمقتضى رسم التوجه الذي حرره السيد بن عياد فتحي مهندس محلف قد وقع التحديد الموقت للعقار المعروف (دار العيم) الذي طلب تسجيله السيد صالح الطهاري بصفة كونه مالكا بموجب مطلب عدده 29 714 مقدم منه في 4 فيفري 1974 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 19 فيفري 1974 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 28 ماي 1975 وهذا الملك المسجل محتوي على قطعة ارض بها دار للسكنى له من المساحة حسب تعريف طالب التسجيل 140 م م ولكن مساحته الحقيقية هي 150 م م وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل غربي دوار الشط

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فان هذا الملك يحده :

جوبا غربا : مطلب التسجيل 29 719

جوبا شرقا : مبروك بن عمارة بريكي

قبلة شرقا : علي بن محمد الماجري

قبلة غربا : مطلب التسجيل 29 718

فمن تاريخ هذا الاعلان تبندى مدة الشهرين المعينة بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالي تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

ولاية تونس

10 - بمقتضى رسم التوجه الذي حرره السيد بن عياد فتحي مهندس محلف قد وقع التحديد الموقت للعقار المعروف (فيلا الهناء) الذي طلب تسجيله السيد محمد الشرودي بصفة كونه مالكا بموجب مطلب عدده 29 717 مقدم منه في 5 فيفري 1974 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 19 فيفري 1974 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 28 ماي 1975 وهذا الملك المسجل محتوي على قطعة ارض بها دار للسكنى له من المساحة حسب تعريف طالب التسجيل 420 م م ولكن مساحته الحقيقية هي 376 م م

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فان هذا الملك يحده :

جوبا : طريق ثم مجهول

شرقا : مطلب التسجيل 29 729

قبلة : مطلب التسجيل 29 718

غربا : نهج الفرعون

فمن تاريخ هذا الاعلان تبندى مدة الشهرين المعينة بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالي تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

ولاية تونس

11 - بمقتضى رسم التوجه الذي حرره السيد بن عباد فاطمة مهندس محلف قد وقع التحديد المؤقت للعقار المعروف (فيلا فاطمة) الذي طلب تسجيله السيدة فاطمة بن صالح زوجة احمد الرياحي بصفة كونها مالكة بموجب مطلب عدده 29 718 مقدم منها في 5 فيفري 1974 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 19 فيفري 1974 وان انتهت الاجراءات ختمت بصفة باتة في 27 ماي 1975 وهذا الملك المسجل محتوي على قطعة ارض بها دار للسكنى له من المساحة حسب تعريف طالبة التسجيل 400 م ولكن مساحته الحقيقية هي 389 م وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل غربي دوار الشط

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فان هذا الملك يحده :

جوقا : محمد بن حمدة بن شرودة

شرقاً : صالح بن الطيب الطهاري

قبلة : طريق

غرباً : نوح الفرعون

فمن تاريخ هذا الاعلان تبتدىء مدة الشهرين المعينة بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالي تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

ولاية تونس

12 - بمقتضى رسم التوجه الذي حرره السيد بن عباد فتحي مهندس محلف قد وقع التحديد المؤقت للعقار المعروف (روضه) الذي طلب تسجيله السيد علي الطهاري بصفة كونه مالك بموجب مطلب عدده 29 719 مقدم منه في 5 فيفري 1974 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 19 فيفري 1974 وان انتهت الاجراءات ختمت بصفة باتة في 27 ماي 1975 وهذا الملك المسجل محتو على 440 م م ولكن مساحته الحقيقية هي 383 م وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل غربي دوار الشط

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فان هذا الملك يحده :

جوقا غرباً : طريق ثم مجهول

جوقا شرقاً : مطلب التسجيل 28 428

قبلة شرقاً : صالح بن الطيب الطهاري

قبلة غرباً : محمد بن حمدة بن شرودة

فمن تاريخ هذا الاعلان تبتدىء مدة الشهرين المعينة بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالي تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

ولاية نابل

13 - بمقتضى رسم التوجه الذي حرره السيد لسعود حسين مهندس محلف قد وقع التحديد المؤقت للعقار المعروف (دار الامان) الذي طلب تسجيله السيد محمود شهر الشاذلي بن فرج بصفة كونه مالكا بموجب مطلب عدده 29 724 مقدم منه في 8 فيفري 1974 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية

التونسية المؤرخ في 19 فيفري 1974 وان انتهت الاجراءات ختمت بصفة باتة في 8 ماي 1975 وهذا الملك المسجل محتوي على قطعة ارض صاخة للبناء له من المساحة حسب تعريف طالب التسجيل 500 م ولكن مساحته الحقيقية هي 506 م وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل بالحمامات نهج البرتقال

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فان هذا الملك يحده :

جوقا : يوسف مراد من جهة وسعيد بن رجب سمائلي في

الباقي

قبلة : زنفه من جهه - ونهج البرتقال في الباقي

غرباً : عبد القادر مراد

شرقاً : ارتاء صادق اسماعيل من جهة وسعيد بن رجب

سمائلي في الباقي

فمن تاريخ هذا الاعلان تبتدىء مدة الشهرين المعينة بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بنابل او لوالي نابل او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

ولاية تونس

14 - بمقتضى رسم التوجه الذي حرره السيد بن عباد فتحي مهندس محلف قد وقع التحديد المؤقت للعقار المعروف (فيلا السعادة) الذي طلب تسجيله السيد علي المجري بصفة كونه مالكا بموجب مطلب عدده 29 761 مقدم منه في 11 مارس 1974 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 26 افريل 1974 وان انتهت الاجراءات ختمت بصفة باتة في 28 ماي 1975 وهذا الملك المسجل محتوي على قطعة ارض بها دار للسكنى له من المساحة حسب تعريف طالب التسجيل 260 م م ولكن مساحته الحقيقية هي 246 م وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل غربي دوار الشط

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فان هذا الملك يحده :

جوقا غرباً : مطلب التسجيل 29 714

جوقا شرقاً : مبروك بن عمارة البريكي

قبلة شرقاً : نهج

قبلة غرباً : مطلب التسجيل

فمن تاريخ هذا الاعلان تبتدىء مدة الشهرين المعينة بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالي تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

ولاية تونس

15 - بمقتضى رسم التوجه الذي حرره السيد نيفر رضا مهندس محلف قد وقع التحديد المؤقت للعقار المعروف (ارض انداموس) الذي طلب تسجيله السيد ادريس الشراي بصفة كونه مالكا بموجب مطلب عدده 29 797 مقدم منه في 16 افريل 1974 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 21 ماي 1974 وان انتهت الاجراءات ختمت بصفة باتة في 5 جوان 1975 وهذا الملك المسجل محتوي على قطعة ارض بها مساكن - اشجار نين وهندي له من المساحة حسب تعريف طالب التسجيل 2 هكتارات 50 آر ولكن مساحته الحقيقية هي 4 840 م م وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل بقمرت

ولاية تونس

18 - بمقتضى رسم التوجه الذي حرره السيد عباس محمد علي مهندس محلف قد وقع التحديد الموقت للعقار المعروف (زينة) الذي طلب تسجيله السيد حسن الباجي بصفة كونه مالكا بموجب مطلب عدده 29826 مقدم منه في 30 افريل 1974 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 21 ماي 1974 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 10 جوان 1975 وهذا الملك المسجل محتوي على مخزن وعلو له من المساحة حسب تعريف طالب التسجيل 60 م ولكن مساحته الحقيقية هي 58 م وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل بتونس نهج الشتاء عدد 29

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فان هذا الملك يحده :

جوبا : الرسم 1580

غربا : الرسم 1580

قبلة : نهج الشتاء

شرقا : الرسم 50750

فمن تاريخ هذا الاعلان تبديء مدة الشهرين المعينة بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالي تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

ولاية تونس

19 - بمقتضى رسم التوجه الذي حرره السيد بن صالح عبد العزيز مهندس محلف قد وقع التحديد الموقت للعقار المعروف (فيلا السهيلي) الذي طلب تسجيله السيد الشاذلي عبد الله بموجب مطلب عدد 29 840 مقدم منه في 8 ماي 1974 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 21 ماي 1974 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 16 جوان 1975 وهذا الملك المسجل محتو على قطعة ارض بها فيلا له من المساحة حسب تعريف طالب التسجيل 314 م م ولكن مساحته الحقيقية هي 314 م م وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل I نهج لان بلفو الوردية

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فان هذا الملك يحده :

جوبا : الرسم 17 125

شرقا : مطلب التسجيل 29 337

غربا : نهج لوب

قبلة : نهج لان

فمن تاريخ هذا الاعلان تبديء مدة الشهرين المعينة بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالي تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

ولاية تونس

20 - بمقتضى رسم التوجه الذي حرره السيد رضوان محمد مهندس محلف قد وقع التحديد الموقت للعقار المعروف (بوشنتوف) الذي طلب تسجيله السيد محي الدين بوشنتوف بصفة كونه مالكا بموجب مطلب عدده 29 853 مقدم منه في 16 ماي 1974 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 31 ماي 1974 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 21 جوان 1975 وهذا الملك المسجل محتو على دار للسكنى له من المساحة حسب

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فان هذا الملك يحده :

جوبا : حوش بن رابع - عبد القادر الهاشمي مطلب التسجيل 28 192 مرفوض

غربا : مقبرة سيدي عبد الله ومطلب تسجيل 28 453 مرفوض

قبلة : مطلب التسجيل 28 453 مرفوض والرسم 27 217 س 2

شرقا : الرسم 27 217 س 2 ومطلب التسجيل 28 192 مرفوض

فمن تاريخ هذا الاعلان تبديء مدة الشهرين المعينة بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالي تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

ولاية تونس

16 - بمقتضى رسم التوجه الذي حرره السيد نيفر رضا مهندس محلف قد وقع التحديد الموقت للعقار المعروف (السعادة) الذي طلب تسجيله السيد البشير الخلاصي بصفة كونه مالكا بموجب مطلب عدده 29 798 مقدم منه في 16 افريل 1974 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 21 ماي 1974 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 7 جوان 1975 وهذا الملك المسجل محتوي على قطعة ارض بها فيلا له من المساحة حسب تعريف طالب التسجيل 453 م م ولكن مساحته الحقيقية هي 533 م وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل بالمرسى نهج محمد علي

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فان هذا الملك يحده :

جوبا : طريق

شرقا : طريق اريانة الى الاحواش

قبلة : سعد بن صالح سقيمي

غربا : خطاب السقيمي

فمن تاريخ هذا الاعلان تبديء مدة الشهرين المعينة بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالي تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

ولاية تونس

17 - بمقتضى رسم التوجه الذي حرره السيد بن صالح عبد العزيز مهندس محلف قد وقع التحديد الموقت للعقار المعروف (غدير الشيخ) الذي طلب تسجيله السيد مصطفى العياشي بصفة كونه مالكا بموجب مطلب عدده 29 818 مقدم منه في 29 افريل 1974 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 21 ماي 1974 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 6 جوان 1975 وهذا الملك المسجل محتوي على قطعة ارض صالحة للبناء له من المساحة حسب تعريف طالب التسجيل I هكتار ولكن مساحته الحقيقية هي 60 آر 43 صنتيار وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل بكرش الغابة وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فان هذا الملك يحده :

جوبا : الرسم 22 505 س 2

شرقا : الرسم 22 505 س 2

غربا : طاهر بن رمضان

قبلة : طريق المواصل الى الدار

فمن تاريخ هذا الاعلان تبديء مدة الشهرين المعينة بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالي تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

جوبا : وقف سيدي عبي الزواري

شرقا : مطلب التسجيل 29 708

قبلة : طريفة القلعة

غربا : طريق روس الخرائق

فمن تاريخ هذا الاعلان تبندى مدة الشهرين المعينة بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالي تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

ولاية تونس

23 - بمقتضى رسم التوجه الذي حرره السيد نيفر رضا مهندس محلف قد وقع التحديد الموقت للعقار المعروف (نصر الدين) الذي طلب تسجيله السيد الحبيب بن احمد بصفة كونه مالكا بموجب مطلب عدده 29 986 مقدم منه في 12 اوت 1974 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 27 سبتمبر 1974 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 10 جوان 1975 وهذا الملك المسجل محتو على قطعة ارض بها فيلا له من المساحة حسب تعريف طالب التسجيل 580 م م ولكن مساحته الحقيقية هي 605 م م وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل بالمرسى حي الوفاق

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فان هذا الملك يحده :

جوبا : مجهول

شرقا : علي دبيش

قبلة : نهج مقصود احداثه

غربا : كلثوم لعجمي

فمن تاريخ هذا الاعلان تبندى مدة الشهرين المعينة بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالي تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

ولاية تونس

24 - بمقتضى رسم التوجه الذي حرره السيد بن صالح عبد العزيز مهندس محلف قد وقع التحديد الموقت للعقار المعروف (سامية) الذي طلب تسجيله السيد الحكيم محمد الهاشمي سعيد بصفة كونه مالكا بموجب مطلب عدده 30 049 مقدم منه في 21 اكتوبر 1974 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 19 نوفمبر 1974 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 30 افريل 1975 وهذا الملك المسجل محتو على قطعة ارض صالحة للزراعة له من المساحة حسب تعريف طالب التسجيل 2 هكتارين و 80 عار ولكن مساحته الحقيقية هي 2 هكتارين و 33 عار و 66 سنتيار وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل بالشرقية

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فان هذا الملك يحده :

جوبا : مطلب التسجيل 29 233

شرقا : الرسم 20 229 س 2 تونس

غربا : احياء اراضي وادي مجردة

قبلة : مطلب التسجيل 29 232

فمن تاريخ هذا الاعلان تبندى مدة الشهرين المعينة بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالي تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

تعريف طالب التسجيل 124 م م ولكن مساحته الحقيقية هي 137 م م وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل بتونس 16 نهج العسل

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فان هذا الملك يحده :

جوبا : تيجاني بن حسين

شرقا : نهج العسل

قبلة : الرسم 32 137

غربا : مجهول

فمن تاريخ هذا الاعلان تبندى مدة الشهرين المعينة بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالي تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

ولاية تونس

21 - بمقتضى رسم التوجه الذي حرره السيد محمد رضوان مهندس محلف قد وقع التحديد الموقت للعقار المعروف (حبيبة) الذي طلبت تسجيله السيدة حلومة البنزرتي ارملة علي مبارك ومن معها بصفة كونهم مالكين بموجب مطلب عدده 29 868 مقدم منها في 29 ماي 1974 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 18 جوان 1974 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 26 جوان 1975 وهذا الملك المسجل محتو على دار للسكنى ومخزن له من المساحة حسب تعريف طالبة التسجيل 160 م م ولكن مساحته الحقيقية هي 146 م م وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل بتونس نهج سيدي عبد السلام زنقة سيدي داود عدد 2

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فان هذا الملك يحده :

جوبا : زنقة بن داود

غربا : عائلة الشواشي

قبلة : محمد

شرقا : نهج سيدي عبد السلام - ملك الدولة

فمن تاريخ هذا الاعلان تبندى مدة الشهرين المعينة بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالي تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

ولاية تونس

22 - بمقتضى رسم التوجه الذي حرره السيد نيفر رضا مهندس محلف قد وقع التحديد الموقت للعقار المعروف (ارض بن الشيخ) الذي طلب تسجيله السيد البشير بن الشيخ بصفة كونه مالكا بموجب مطلب عدده 29 969 مقدم منه في اول اوت 1974 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 27 اوت 1974 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 23 افريل 1975 وهذا الملك المسجل محتو على قطعة ارض صالحة للبناء له من المساحة حسب تعريف طالب التسجيل 46 عارا ولكن مساحته الحقيقية هي 1 هكتار و 31 عار و 40 سنتيار وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل بكرش الغاية

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فان هذا الملك يحده :

ولاية سوسة

25 - بمقتضى رسم التوجه الذي حرره السيد بن الايماص صالح نور الدين مهندس محلف قد وقع التحديد الموقت للعقار المعروف (الامل) الذي طلب تسجيله السيد الطاهر الشيخ ومن معه بصفة كونهم مالكيين بموجب مطلب عدده 59 903 مقدم منهم في 4 افريل 1973 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 4 ماي 1973 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 28 افريل 1975 وهذا الملك المسجل محتو على قطعة ارض بها فيلا له من المساحة حسب تعريف طالب التسجيل 600 م م ولكن مساحته الحقيقية هي 604 م م وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل باكودة

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فان هذا الملك يحده :

جوبا : طريق القلعة الكبيرة م س عدد 48

شرقا : المولدي بن يوسف بنور

قبلة : تهايمي فتح الله من جهة وبشير بن حليلة من جهة اخرى

غربا : منجي الهاشمي

فمن تاريخ هذا الاعلان تبندى مدة الشهرين المعينة بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بسوسة او لوالي سوسة او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

ولاية سوسة

26 - بمقتضى رسم التوجه الذي حرره السيد بن الايماص صالح نور الدين مهندس محلف قد وقع التحديد الموقت للعقار المعروف (السلامة) الذي طلب تسجيله السيد علي بوعويينة بصفة كونه مالكا بموجب مطلب عدده 59 996 مقدم منه في 25 ماي 1973 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 20 جويلية 1973 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 20 ماي 1975 وهذا الملك المسجل محتو على قطعة ارض بها فيلا له من المساحة حسب تعريف طالب التسجيل 600 م م ولكن مساحته الحقيقية هي 656 م م وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل بحمام سوسة

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فان هذا الملك يحده :

جوبا : نهج سحلول

شرقا : الرسم 204 560 ومنصف الحبيب الصفاقسي

قبلة : مجهول

غربا : الهادي بن محمد قعلول ونهج اسطنبول

فمن تاريخ هذا الاعلان تبندى مدة الشهرين المعينة بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بسوسة او لوالي سوسة او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

ولاية قابس

29 - بمقتضى رسم التوجه الذي حرره السيد ركيك عبد الحميد مهندس محلف قد وقع التحديد الموقت للعقار المعروف (المنصورة) الذي طلب تسجيله السيد احمد الحشاني بصفة كونه مالكا بموجب مطلب عدده 60 568 مقدم منه في 13 مارس 1974 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 30 افريل 1974 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 18 نوفمبر 1974 وهذا الملك المسجل محتو على فيلا له من المساحة حسب تعريف طالب التسجيل 440 م م ولكن مساحته الحقيقية هي 529 م م وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل بتلبو قابس

ارض بها مساكن في حالة بناء له من المساحة حسب تعريف طالبة التسجيل 830 م م ولكن مساحته الحقيقية هي I هكتار و 2I اار و 10 سنتيار وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل بالحامة قابس

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فان هذا الملك يحده :

جوبا : نهج مقصود احداثه ثم العوني بن صالح المنوبي - محمد بن عمر بن عمارة صدوقة وعبد الحميد بن مختار المنوبي

جوبا شرقا : اولاد محاجة ثم نهج مقصود احداثه

قبلة شرقا : نهج مقصود احداثه ثم حسين بن عمر صدوقة - صادق بن عمر صدوقة وارثاء طاهر بن عمر صدوقة

قبلة غربا : نهج مقصود احداثه ثم محمد بن محمد بن الحاج حسين

فمن تاريخ هذا الاعلان تبندى مدة الشهرين المعينة بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بالحامة او لوالي قابس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

ولاية سوسة

28 - بمقتضى رسم التوجه الذي حرره السيد بن الايماص صالح نور الدين مهندس محلف قد وقع التحديد الموقت للعقار المعروف (فيلا 5 اوت) الذي طلب تسجيله السيد فرج المهيبي ومن معه بصفة كونهم مالكيين بموجب مطلب عدده 60 202 مقدم منهم في 20 سبتمبر 1973 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 27 نوفمبر 1973 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 21 ماي 1975 وهذا الملك المسجل محتو على قطعة ارض بها فيلا له من المساحة حسب تعريف طالب التسجيل 690 م م ولكن مساحته الحقيقية هي 727 م م وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل بحمام سوسة

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فان هذا الملك يحده :

جوبا شرقا : الصغير بن الكحلة

شرقا : محمد الغنوشي

قبلة : نهج

جوبا غربا : رشيد جفام

فمن تاريخ هذا الاعلان تبندى مدة الشهرين المعينة بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بسوسة او لوالي سوسة او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

ولاية قابس

27 - بمقتضى رسم التوجه الذي حرره السيد ركيك عبد الحميد مهندس محلف قد وقع التحديد الموقت للعقار المعروف (حي العمل) الذي طلبت تسجيله الشركة القومية العقارية للبلاد التونسية بصفة كونها مالكة بموجب مطلب عدده 60 134 مقدم منها في 16 اوت 1973 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 6 نوفمبر 1973 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 24 جوان 1974 وهذا الملك المسجل محتو على قطعة

وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 6 سبتمبر 1974 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة ياتة في 10 نوفمبر 1974 وهذا الملك المسجل محتو على قطعة ارض بها فيلا له من المساحة حسب تعريف طالب التسجيل 605 م م ولكن مساحته الحقيقية هي 783 م م وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل بمطرش قايس

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فان هذا الملك يحده :

جوبا غربا : عبد الرحمان فتويش

قبلة غربا : مطلب التسجيل 59 519

قبلة شرقا : نهج ثم مطلب التسجيل 59 187

جوبا شرقا : نهج ثم مطلب التسجيل 58 608

فمن تاريخ هذا الاعلان تبديء مدة الشهرين المعينة بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بقايس او لوالي قايس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فان هذا الملك يحده :

جوبا غربا : صبري قادري

قبلة غربا : مطلب التسجيل 59 660

قبلة شرقا : مطلب التسجيل 59 660 من جهة نهج ثم محمد جبل

جوبا شرقا : طريق ج ب عدد I - قابس الى مدين

فمن تاريخ هذا الاعلان تبديء مدة الشهرين المعينة بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بقايس او لوالي قايس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

ولاية قايس

30 - بمقتضى رسم التوجه الذي حرره السيد ركيك عبد الحميد مهندس محلف قد وقع التحديد الموقت للعقار المعروف (الهناء) الذي طلب تسجيله السيد قويدر بن محمد العياشي بصفة كونه مالكا بموجب مطلب عدده 60 856 مقدم منه في 12 جويلية 1974

املانات للتسجيل على شهادة حوز (تطبيقا للقانون عدد 53 لسنة 1974 المؤرخ في 10 جوان 1974)

ولاية مدين :

يعلن للعموم السيد مصطفى بن محمد بن عبد الله بن جاء بالله اصيل منطقة الطوايعي معتمدية بنقردان ولاية مدين انه حائز لجميع الارض التي تبلغ مساحتها 4 هكتارات تقريبا والكائنة بدائرة بنقردان الطابعي معتمدية بنقردان والتي يحدها :

قبلة : شارع العوجاء

شرقا : طريق الحد البلدي

جوبا : طريق الطابعي

غربا : عبد الله بن نصر الرقاد واحمد بن سالم بن هلال

على حسن نية بدون شغب وبدون مشارك له فيها منذ ما لا يقل عن خمس سنوات فارطة وانه يرغب الانتفاع باحكام القانون عدد 53 لسنة 1974 المؤرخ في 10 جوان 1974 المنشور بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 40 المؤرخ في 11 جوان 1974 للتسجيل على شهادة حوز للارض المذكورة

وعليه ينبغي على كل من كان له اعتراض ان يقوم به لدى مركز ولاية المكان وذلك في بحر اجل قدره شهر واحد ابتداء من تاريخ نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

يعلن للعموم السيد ضو بن ضو شنيتر اصيل منطقة البلدية معتمدية بنقردان ولاية مدين انه حائز لجميع الارض التي تبلغ مساحتها 3 هكتارات و 8 اارات والكائنة بمنطقة جميلة معتمدية بنقردان والتي يحدها :

قبلة : بلقاسم بن الجليدي بن الحاج مسعود

شرقا : سبخة

جوبا : طريق عدد 22 تونس طرابلس

غربا : العربي بن علي الحرايبي

على حسن نية بدون شغب وبدون مشارك له فيها منذ ما لا يقل عن خمس سنوات فارطة وانه يرغب الانتفاع باحكام قانون عدد 53 لسنة 1974 المؤرخ في 10 جوان 1974 المنشور بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 40 المؤرخ في 11 جوان 1974 للتسجيل على شهادة حوز للارض المذكورة

وعليه ينبغي على كل من كان له اعتراض ان يقوم به لدى مركز ولاية المكان وذلك في بحر اجل قدره شهر واحد ابتداء من تاريخ نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

إعلانات شرعية وعملية

يجب نشر الاعلانات القانونية بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية - لاتعمل الادارة اية مسؤولية من حيث محتوى الاعلانات المدرجا

المال) بادخال جديد في حقوق الدفع او التنقيص في ورقة الاكتتاب الاسهم عند عدم دفع الاسهم المكتتبه

استخراج

مجلس الادارة

عدد 287 - ب -

تكوين شركة ذات مسؤولية محدودة

بمقتضى عقد خطي مؤرخ بسوسة في 28 جانفي 1976 ومسجل بسوسة في 5 فيفري 1976 المجلد 375 سلسلة 730 وقع ايداعه بكتابة المحكمة الابتدائية بسوسة في 10 فيفري 1976 وقع تكوين شركة ذات مسؤولية محدودة بين السادة مختار بلعيد، محمد بالزاهي، سالم بالزاهي وعلي العثماني

اسم الشركة : سبيكا

الهدف : شراء وبيع وصنع وتربية الدواجن والماشية واستغلال منتوجات التربية بجميع انواعها ومباشرة جميع الانشطة المكتملة للنشاط الاصلي

راس المال : 10 000 دينار

المقر الاجتماعي : نهج 337 بيوحسية بسوسة

المدة : 99 سنة

وكيل الشركة : سالم بن محمود بالزاهي

عدد 288 - ب -

المصرف الافريقي للتسخين (س أ س)

شركة ذات مسؤولية محدودة

راس مالها 20 الف دينار

ملخص من محضر الجلسة الخارقة للعادة ليوم 27 جانفي 1976

حسب العقد المكتوب بخط اليد المؤرخ في 10 فيفري 1970 والمسجل في نفس اليوم بقباضة العقود المدنية بتونس مجلد 813 سلسلة واحدة وادي 153 اتخذت الجلسة الخارقة للعادة لشركة (ليسا، للتسخين) شركة ذات مسؤولية محدودة

الفرض تركيب الكهرباء بجميع انواعه وجلب الجيوب

(أ) الاتجار في جميع المواد التي ترتبط بقطاع الكهرباء، وفي المواد الحديدية العامة والمروجات وقطع الدرجات والدرجات النازية والكهرباء المنزلي

(ب) استغلال مغارة او عدة مغارات، مركز للتزويد او مصلحة بعد البيع، التوريد، التصدير والنيابات، وبصفة عامة ممارسة كل العمليات التجارية، المالية، الصناعية، الممتلكات ائانا كان او عقارا التي يمكن ان تكون لها ارتباط مباشر او غير مباشر بالفرض الاجتماعي المذكور او كل عرض يشابهه

المقر الاجتماعي : صفاقس، عدد 82 مكرر شارع 18 جانفي 1952

المدة : 99 سنة

راس المال : 4 000 دينار مقسمة على 400 سهم ذات 10 دنانير للسهم الواحد

الوكالة : عين السيد الصادق بن محمد والي الوكيل الوحيد للشركة مع النفوذ المطلقة

هذا مضمون

عدد 286 - ب -

شركة محمد الطيب زليلة الصناعية

للبلاط ومواد البناء سيكماك

شركة خفية الاسم

راس مالها 55 000 دينار

مقسمة الى 1100 سهم اسمية ذات 50 دينارا

السهم الواحد

المقر الاجتماعي

طريق مدغشقر صفاقس

تغيير في القانون الاساسي

بموجب محضر الجلسة العامة الخارقة للعادة المؤرخ في 22 ديسمبر 1975 المسجل بصفاقس قباضة العقود المدنية في 10 جانفي 1976 مجلد 95 عدد 603 والتي استت سمحتان سه بكساسة المحكمة الابتدائية بصفاقس في 10 جانفي 1976 تحت عدد 3448 تغير الفصل التاسع من القانون الاساسي (عدم دفع بقية راس

الشركة العامة للدراسات والهندسة

شركة خفية الاسم

راس مالها 7 500 دينار

8، نهج ساحل العاج تونس

استدعاء

ان السادة المساهمين في الشركة العامة للدراسات والهندسة مدعوون للحضور يوم الاربعاء 3 مارس 1976 وذلك على الساعة العاشرة صباحا لعقد :

(1) **الجلسة العامة العادية** للمداوله في جدول الاعمال الاتي :

- تقرير مجلس الادارة المتعلق بالسنة المالية 1974 و 1975

- تقرير مراقب الحسابات

- المصادقة على حسابات 1974 و 1975

- تعيين متصرفين جدد

- مسائل مختلفة

(2) **الجلسة العامة الخارقة للعادة** وذلك على الساعة الحادية عشر والنصف صباحا في التاريخ نفسه للمداوله في جدول الاعمال الاتي :

- الترفيع في راس المال وذلك بادماج 7 500 دينار من منح الاصدار

مجلس الادارة

عدد 51 - أ -

تكوين شركة ذات مسؤولية محدودة

(مؤسسة والي اخوان)

راس المال : 4 000 دينار

المقر الاجتماعي

صفاقس عدد 82 مكرر

شارع 18 جانفي 1952

بمقتضى عقد بخط اليد مؤرخ في 20 فيفري 1975 مسجل بصفاقس بقباضة العقود المدنية والاداءات القارة في 25 فيفري 1975، وادي 48 عدد 212، اودع اسمه نظيران بكتابة المحكمة الابتدائية بصفاقس في 3 مارس 1975 تحت عدد 3131 تكونت شركة ذات مسؤولية محدودة مميزاتها كما يلي :

التسمية : (مؤسسة والي اخوان)

التنوير بالجنوب - الى السيدين الهادي
ومحمد الطيب الدبابي
وبناء على ذلك فان الاسهم تكون موزعة
كما يلي :

- محمد الهادي الدبابي : 400 سهم
- محمد الطيب الدبابي : 200 سهم

كما يتضح من الكتب الثاني ان الوكيل
المعين بالقانون الاساسي السيد عبد الله
بابور قدم استقالته من الوكالة، ووقع
تعويضه بالاتفاق بالسيد محمد الهادي
الدبابي في المهمة المذكورة

نستحان من العقود المذكورة وقع
ايداعهما بكتابة المحكمة الابتدائية بالحاضرة
بتاريخ 12 فيفري 1976

هذا مضمون من ذلك

الوكيل

عدد 293 - ب -

شركة البناء السريع

شركة ذات مسؤولية محدودة
راس مالها 25 000 دينار
مقرها الاجتماعي - مقرين رياض

تكوين : بمقتضى عقد بخط اليد بتاريخ
12 فيفري 1976 ومسجل بمكتب العقود
المدينة بتونس يوم 12 فيفري 1976
(مجلد : 813 - سلسلة 2 وادي 158)

الشكل : شركة ذات مسؤولية
محدودة

الاسم : شركة البناء السريع
(سوراكو)

الهدف : مقاوله اشغال عامة وخاصة
وكل العمليات المتعلقة بموضوعها

راس مالها : 25 000 دينار مقسم على
2 500 سهما قيمة الواحد 10 دنانير دفعت
تقدا

المدة : 99 سنة

الوكالة : كلف السيد محمد بن حسن
بن جميعه بوكالة الشركة مع جميع
التفويضات

الايداع : وقع ايداع نظيرين من
القانون الاساسي بكتابة المحكمة
بتونس يوم 14 فيفري 1976

هذا مضمون

الوكالة

عدد 294 - ب -

اعلان للعموم

يعلن الصادق بن الحاج بلقاسم بن
نصير مقره المختار مكتب محاميه الاستاذ

جانفي 1976 بتونس مجلد 812 سلسلة :
وادي 655، نظيرين منه وقع ايداعهما
بكتابة المحكمة الابتدائية بتونس، تم
تكوين شركة محدودة المسؤولية مميزاتها
كما يلي

الاسم : نيوتور

الهدف : السياحة وبيع التذاكر

راس المال : 30 000 دينار، ثلاثون
الف دينار

المقر الاجتماعي : II شارع الحرية
تونس

الوكالة : السيد مراد بسيس (وكيل)
السيدة حياة بسيس (مساعدة
وكيل)

سميا مسؤولان عن جميع سلطة
التصرف

عدد 291 - ب -

- اعلان بيع اصل تجاري -

بمقتضى عقد بخط اليد محرر بتونس
في 1 نوفمبر 1975 مسجل بها في 23
ديسمبر 1975 مجلد 18 سلسلة 5 وادي
276 باع السيد الحبيب الحاج دحمان
للسيد الحاج رمضان يلحاج دحمان جميع
الاصل التجاري للتصدير والتوريد
بالحملة المستغل بالحل الكائن بنهج كريمة
بتونس والمتفرغ عن العقار الكائن بنهج
الجزيرة عدد 41 مع جميع عناصره المعنوية
والمادية وخاصة حق تسويق المحل المشار
اليه

تقبل الاعتراضات لدى الاستاذ سعيد
بورقيبة المحامي بتونس 2 نهج ايراني في
ظرف عشرين يوما من تاريخ نشر هذا
الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية والا سقط حق المطالبة

نشر هذا الاعلان بجريدة (لابراس)
بتاريخ 13 فيفري 1976

عدد 292 - ب -

- التنوير بالجنوب -

شركة ذات مسؤولية محدودة
راس مالها 6 000 دينار
مقرها بتونس 12 نهج مونبيلي

احالة اسهم وتغيير في الوكالة

بمقتضى عقدتين خطيتين مؤرختين
بتونس في 20 اوت و 29 نوفمبر 1975
ومسجله بها في 21 جانفي 1976 بالكتب
الاول للعقود ائديه مجلد 812 منب وادي
611 احوال السيدان محمد المنصف
البيداني وعبد الله البابور الاسهم الراجعة
لهما بالشركة ذات المسؤولية المحدودة

راس مالها 10 الاف دينار، مقرها
الاجتماعي 59 شارع الطيب المهييري
بالاجماع القرارات الاتية :

القرار الاول : الموافقة على حسابات
سنتي 1974 و 1975

القرار الثاني : استقالة الوكيل يوسف
التركي ابتداء من 27 جانفي 1976 واعطائه
البراءة لوكالته مدة سنتي 1974 و 1975
تحويل الفصل 12 من القانون الاساسي

القرار الثالث : ترفيع راس المال من
10 الى 20 الف دينار وذلك بالحاق الف
قسط جديد ب 10 دنانير السهم الواحد
اكتسبت واستخلصت من طرف المتعاقدين
تحويل الفصل 6 من القانون الاساسي

القرار الرابع : تعيين السيد محمد بن
الصادق بن عياد وكيلا جديدا للشركة
ابتداء من 27 جانفي 1976 مع جميع النفوذ
المطلقة

القرار الخامس : تحويل اسم الشركة
من (لمياء للتسخين) الى المصرف الافريقي
للتسخين (س أس)

عدد 289 - ب -

التجارية العامة

شركة ذات مسؤولية محدودة
راس مالها 1 000 دينار

حسب العقد المكتوب بخط اليد المؤرخ
في 11 فيفري 1976 والمسجل بقباضة
العقود المدنية بتونس يوم 11 فيفري 1976
مجلد 813 سلسلة ثانية وادي 135 تكونت
شركة ذات مسؤولية محدودة بين
المتعاقدين

غايتها : توريد وتصدير وتوزيع جميع
الات المنزلية والات الكهربائية
المنزلية والهيايا واللعب والمواد المختلفة
اسمها : التجارية العامة

مدتها : 30 سنة ابتداء من 11 فيفري
1976

مقرها الاجتماعي : نهج الدباغين زقاق
4 عدد 2 تونس

راس مالها : الف دينار موزعة على 100
قسط ب 10 دنانير الواحد

الوكالة : سمي السيد مبروك الحروبي
وكيلا للشركة مع جميع النفوذ المطلقة

عدد 290 - ب -

نيوتور

تاسيس

بمقتضى عقد بخط اليد بتاريخ 1 جانفي
1976 بتونس وقع تسجيله بتاريخ 20

لصدور هذا الاعلان بالرائد الرسمي
للجمهورية التونسية

الرئيس المدير العام

عدد 297 - ب -

بلاغ في انتهاء نشاط شركة التأمين

- تعلم الشركة الاوروبية لتأمين
البضائع والمتاع مقرها الاجتماعي ببازيس
60 شارع ريمون بوانكري ونيابتها
بنونس 47 شارع فرحات حشاد انها
انتهت نشاطها بالجمهورية التونسية وذلك
بعد ان فسخت جميع العقود والالتزامات
التي ابرمتها بها

- فعلى كل من يهمهم الامر ان يوجهوا
طلباتهم او ملحوظاتهم في غضون الثلاثة
اشهر من تاريخ نشر هذا البلاغ في ظرف
مضمون الوصول الى وزارة المالية مصلحة
التأمين ساحة الحكومة بتونس

عدد 298 - ب -

تكوين شركة ذات مسؤولية محدودة المقاول العامة للاشغال العمومية خليفة العش وشركاؤه

راس مال الشركة 150 000 دينار
المقر الاجتماعي
20، نهج الكويت تونس

بمقتضى عقد بتاريخ 10 فيفري 1976
مسجل بتونس (قباضة العقود المدنية) في
11 فيفري 1976 مجلد 813 سلسلة I
وادي 135

تكونت بمقتضاه شركة محدودة
المسؤولية تحت اسم :

(المقاول العامة للاشغال العمومية
خليفة العش وشركاؤه)

مقرها الاجتماعي : 20 نهج الكويت
تونس

مدة صلاحيتها : 50 سنة

راس مالها الاجتماعي : 150 000 دينار
وحاجة الشركة :

البناء - والمقاولات العامة - الحجارة
المنحوتة - الاسمكة الحديدية - النجارة -
الاشغال العمومية - تهيد الارض
وتسويتها - البناء - الدهن والبلور -
التجهيز الكهربائي داخل المحلات - القناطر
الذي لا يتعدى طولها عشرة امتار - خزائن
المياه حتى خمسة الاف متر مكعب - بناء
الطرق ومسالك المرور والقنوات الخ ..
(ب) المساهمة المباشرة او الغير المباشرة
في شركات جديدة محدثة بالمساهمة او
الادماج او المشاركة او باي صفة اخرى
وبصورة عامة في جميع المضاربات
الصناعية او العقارية والتجارية التي لها

الحيب بورقيبة) عدد 291 05 - 1816 010
والحساب الجاري بالبريد

(2) الامضاء عوضا عن الوكيل في اوراق
البنوك، والصكوك والكمبيالات

(3) المفاهمة في الشروط التي يمنحها
البنك في خصوص القروض والفوائض
والمصاريف البنكية

(4) القيام بعمليات التحويل في خصوص
التوريدات، وامضاء جميع الوثائق اللازمة
القيام بجميع التصاريح والتاكييدات
للحاجيات البنكية وتقديم جميع المؤيدات

(5) التاشير على جميع الدفاتر واوراق
التحويل او الدفع واعطاء جميع الوصولات
او الابراءات

(6) ابتداء من هذا اليوم تحول مقر
الشركة الى نهج الكومندان بجاوي عدد 5
بتونس

ووقع تسجيل هذا المحضر طبقا
للموجبات القانونية تم اودع بكتابة
المحكمة المدنية الابتدائية بتونس في
11 فيفري 1976

مضمون مطابق

عدد 296 - ب -

الشركة التونسية للنقل والخدمات الجوية

شركة خفية الاسم

راس مالها 100 000 دينار

مقرها الاجتماعي

35 نهج جمال عبد الناصر تونس

ترفيح راس مال واعلان للمساهمين

وبعد فتيعا للمحضر المؤرخ في 29 اوت
1975 الذي اودعت نسخة منه بكتابة
المحكمة الابتدائية بتونس حسب وصل
عدد 23 في 10 فيفري 1976 قررت الجلسة
العامة الخارقة للعادة الزيادة في راس
مالها بطلب من المجلس

وعملا بالقرار الوحيد فقد وقع ترفيع
راس المال الاجتماعي الاولي المنقسم الى
10 000 سهم ذات عشرة دنانير الواحد الى
200 000 دينار مجزاة الى 20 000 سهم ذات
عشرة دنانير الواحد اي زيادة قدرها
100 000 دينار بموجب احداث 10 000 سهم
جديدة قيمتها الاسمية عشرة دنانير
للسهم الواحد تكتتب نقدا وتسد بالربع
المرغوب من السادة المساهمين الذين
يرغبون في ممارسة حقهم التفضيلي سواء
بعنوان عدم التخفيض او التخفيض ان
يقوموا بذلك والا يسقط حقهم بعد مضي
30 يوما من تاريخ فتح الاكتتاب الموافق

العنواني الشويباني المحامي بالمهدية انه
يملك مع الحوز والتصرف جميع الملكة
الكاتبة بشارع الحبيب بورقيبة بالمهدية
المستلمة على علوبه عدة محلات صالحة
للسكنى مع عدة مرافق وسقيفة معنلى
عليها العلو المذكور وزربية وماكينه قائمة
البناء بدون الات ومن قطعة ارض جوفي
الماكينه مسيجة بالحائط يحد جميع ذلك
قبلة شارع الحبيب بورقيبة حيث المفتوح
وشرقا ولاية المهدي وجوفا شاطئ البحر
وغربا ورثة سالم الشلافة

وقد قام بنازلة في طلب الحكم
بالحكمة الابتدائية بالمهدية، وعليه من
كانت له معارضة فيما ذكر فليندخل بصفة
قانونية ويبدلي بها لدى المحكمة في ظرف
ايام 20 من تاريخ نشر هذا الاعلان ولا
تقبل اي معارضة بعد مضي الاجل
المذكور وكتب عن اذن السيد رئيس
المحكمة بالمكان

رئيس المحكمة

عدد 295 - ب -

الشركة المحدودة المسؤولة (التونسية للوقاية ضد الحريق)

راس مالها 500 دينار

مقرها بتونس عدد 8 نهج القيروان

اعلان

محضر قرار جماعي

في سنة الف وتسعمائة وست وسبعين
وفي يوم 9 فيفري 1976 اجتمع بمقر
الشركة المحدودة المسؤولة (التونسية
للووقاية ضد الحريق) الاعضاء الذين تتركب
منهم الشركة وهم :

- 1 - المرأة بن جراد رشيدة
- 2 - المرأة بن فاضل فوزية
- 3 - السيد بن جراد احمد .

الذين قرروا باتفاق جماعي ما يلي :

مع ابقاء وكالة الشركة المذكورة باسم
السيد احمد بن جراد وقع الاتفاق في
الاثناء على اسناد نفوذ هذا الاخير بصورة
موقنة وذلك عن المدة من 2 فيفري 1976،
الى 2 فيفري 1977 للمرأة بن جراد رشيدة،
يقع تجديد هذا الاسناد ضمنا من سنة
الى اخرى ان لم يصدر للمرأة بن جراد
رشيدة سابق اعلام بمكتوب مضمون
لوصول مع الاخطار بالبلوغ قبل ثلاثة
شهر على الاقل، غير ان النفوذ المذكور
و محدود ومقصود على العمليات الادارية
تالية :

(I) القيام بجميع عمليات الايداع
للسحب من الحساب المفتوح بالاتحاد
صرفي للتجارة والصناعة (فرع شارع

السيد الحبيب بن محمد الطاهر
السديري مقبول ومزكى في الشركة
المذكورة مكان امه عائشة بنت محمد عطية
زوجة السيد محمد الطاهر الاخضر مع
جميع الصلاحيات والصفات

مضمون

عدد 303 - ب -

الحكمة التجارية بتونس اعلان افلاس

حكم بفسخ الصلح البسيط
في 3 فيفري 1976

فلسة صوفينيار التي اخذت اسما
جديدا (نزل كازينو راس قمرت) شركة
مجهولة الاسم نهج تونس بالمرسى

الحاكم المنتدب : السيد محمد المنصف
السباولجي

الامين : قسطون قنيش

غرماء الفلسة مدعوون لتقديم حجج
ديونهم مفصلة بجداول بين يدي امين
الفلسة قسطون قنيش بتونس 22 نهج
دقول في ظرف ايام 15 من تاريخ هذا
الاعلان

عدد 304 - ب -

- اعلان عن نيابة حرة -

لاصل تجاري

بمقتضى كتب بخط اليد محرر في
7 جانفي 1962، بصفاقس، وفي 10 جانفي
1962 بباريس مسجل بصفاقس بالعقود
المدنية في 31 جانفي 1962، اطار 77، عدد
617، المنقح باتفاق ملحق بتاريخ 31 مارس
1970 واخر بتاريخ 3 جانفي 1972
مسجلين بصفاقس بالعقود المدنية في 6
فيفري 1976، اطار 21، عدد 19

فان النيابة الحرة للاصل التجاري
المتمثل في مقاوله الجسر والمساعدة
والاشغال البحرية المسلمة من طرف
الشركة الفرنسية للمقاولات البحرية،
شركة خفية الاسم راس مالها : 1 440 000
فرنك فرنسي مقرها الاجتماعي بباريس
112، شارع هوس مان لفائدة الشركة
التونسية للجسر والمساعدة والاشغال
البحرية (سوترامار) شركة خفية الاسم
راس مالها 50 000 دينار مقرها بصفاقس
16 نهج رمادة تجدد تلقائيا بالنسبة
لسنة 1976

عدد 305 - ب -

المقر الاجتماعي : 63 نهج الهادي شاكر
راس مالها 11 500 دينار

الوكالة : عين السيد المنصف المهيري
وكيلا للشركة مع عطائه كامل النفود
وذلك تبعا لما جاء في القانون الاساسي
عدد 301 - ب -

تكوين شركة (طريقي) ذات المسؤولية المحدودة

يستنتج من القانون الاساسي المؤرخ
في 22 فيفري 1975، المسجل بقباضة المالية
للعقود العدلية والاداءات القارة بسوسة
في 6 ديسمبر 1975، المجلد 3 - الاطار
عدد 10 والتي وقع حسب وصل عدد 76
مؤرخ في 8 ديسمبر 1975، ايداع نظيرين
منه بكتابة المحكمة الابتدائية بسوسة، ان
شركة ذات المسؤولية المحدودة، قد
تكونت فيما بين الاشخاص المذكورين لها
موضوعها الاجتماعي : انشاء (صالة
شاي) وكل العمليات الصناعية والتجارية
او المالية، والمنقولة او العقارية التي قد
تكون ترتبط معها بصفة مباشرة، او غير
مباشرة ومن شأنها تسهيل امتدادها او
نموها

التسمية : (طريقي)

الراس المال الاجتماعي : 1 000 دينار
المدة : 20 عاما ابتداء من تاريخ تكوينها

المقر الاجتماعي : نهج حميدة الجربي
سوسة

الوكالة : اسندت حسب القانون
الاساسي للسيد صلاح الدين الغزاوي مع
الاسناد له السلط الاكثر انتشارا

الوكيل

عدد 302 - ب -

نوفاناس

شركة محدودة المسؤولية
راس مالها 7 500 دينار
المقر الاجتماعي
48 نهج البيلار - تونس

بمقتضى محضر جلسة الشركة
المذكورة المنعقدة في 27 جانفي 1976
بتونس والمسجل بها في 28 من الشهر
نفسه، المجلد، السلسلة 1، الوادي 722
وقد اودع منه نظيران بكتابة المحكمة
الابتدائية بتونس في 30 جانفي 1976
بمقر الشركة وبمحضر شريكين يمثلان
جميع المنابات وقع تقرير وقبول ما يلي

قرار وحيد :

الفصل 18 من القانون الاساسي
للشركة المذكورة نقيح كما يلي :

علاقة مباشرة او غير مباشرة بموضوع
تكوينها

ب) التصرف : المتصرف في الشركة
هو السيد خليفة العش وله جميع
الصلاحيات التي يقتضيها القيام بتسيير
الشركة

**د) امنت نسختان اصليتان من القانون
الاساسي بكتابة المحكمة الابتدائية بتونس
في 12 فيفري 1976**

المتصرف المسير للشركة

خليفة العش

عدد 209 - ب -

يكتب خط يد مؤرخ في 20 ديسمبر
1975 ومسجل ووقع ايداعه بمصلحة
المناجم والطاقة مجلد 1، عدد 1414 في 23
ديسمبر 1975، ان شركة ك ج - تونيزين
اردول وشركائها احوالت كل حقوقها الى
شركائها شركة مارتون بتروليوم
تونيزيا وسبقول انترناسيونال واديكو
تونيزيا اويل كيماني في القطعة المرخص
بها للتفتيش عن النفط المسماة (قابس -
جربة - بنقردان

الوكيل

عدد 300 - ب -

اونيبيري

الراس الذهبي

شركة ذات مسؤولية محدودة
راس مالها 11 500 دينار
مقرها الاجتماعي
63 نهج الهادي شاكر تابل

تكوين

بمقتضى كتب بخط اليد مؤرخ في
8 نوفمبر 1975 ومسجل في 10 ديسمبر
1975 بالقباضة المالية عدد 1 بنابل الجزء
عدد 74 الفقرة 73 والصفحة عدد 90
وقع ايداع نسختين منه لدى كتابة
المحكمة الابتدائية بقربالية بتاريخ
27 ديسمبر 1975 تحت عدد 583 صفحة
عدد 12 الفقرة عدد 1

تكونت شركة ذات مسؤولية محدودة
اسمها : (شركة اونيبيري للراس
الذهبي)

غايتها : التجارة بالتفصيل في المواد
الغذائية - اقمشة - مواد مدرسية -
بضائع مستحلبة - بوناتري - مارسري
مواد منزلية - الراديو والتلفزة - دراجات
عقاقير ومواد حديدية وما يشابه ذلك

المدة : 99 عاما

(5) تفقيح الفصل التاسع والعشرين المتعلق بالتصويت خلال الجلسات العامة
(3) **اجتماع مجلس الإدارة :**

بمقتضى محضر جلسة مؤرخ في 28 جويلية 1975 ومسجل بالقيروان في 11 فيفري 1976 عدد 88 اطار 512 يتضح ان مجلس الادارة المنتخب خلال الجلسة العامة العادية المنعقدة في 29 جوان 1975 قرر :

(1) اعادة تعيين السيد الحبيب الاندلسي رئيسا للمجلس

(2) اقرار السيد المختار اللحياني مديرا عاما للشركة

(3) منح السيد المختار اللحياني التفويضات اللازمة لتسيير الشركة

(4) **الايداع :**

تم ايداع نسختين من كل من المحاضر الثلاثة المذكورة بكتابة المحكمة الابتدائية بالقيروان

عدد 309 - ب -

شركة الاغلبية للمشروبات والحلويات خفية الاسم

راس مالها 81 200 دينار

المقر الاجتماعي

شارع ابي زمعة البلوي بالقيروان

ترفيح راس المال

قررت الجلسة العامة الخارقة للعادة المنعقدة في 29 جوان 1975 حسب المحضر المسجل بالقيروان في 10 فيفري 1976 عدد 88 اطار 511 الترفيع في راس المال الاجتماعي الذي قيمته حاليا 81 200 دينار مجزا على 16 240 رقعة اسمية ذات خمس دنانير الى 200 000 دينار ب :

(1) اسناد مبلغ 81 200 دينار تؤخذ من مدخرات الشركة وفواضل الارباح غير الموزعة توزع على المشتركين في صفة رفاع مجانية بحساب رقعة واحدة لكل رقعة من الرفاع التي يتكون منها راس المال

(2) فسح اكتاب يشمل 7 520 رقعة جديدة ذات خمس دنانير تامة الخلاص نقدا عند الاكتاب بحساب ستة دنانير اعتبارا لمنحة الاكتاب المقدره بدينار واحد للرقعة الواحدة

ان الرفاع التي سيقع اكتابها كما ذكر تخول الانتفاع بداية من غرة جانفي 1976 وتكون خاضعة منذ تحريرها الى كل ما جاء به القانون الاساسي للشركة ومناظرة لبقية الرفاع التي يتكون منها راس المال الاجتماعي

حق الاولوية :

ان السادة المساهمين الحاليين لهم حق الاولوية لاكتتاب الرفاع المحدثه بطريقة غير قانية للتخفيف بحساب رقعة جديدة

راس المال : 85 000 دينار مجزا على

170 رقعة ذات 500 دينار الواحد

المقر : 23 شارع لندرة تونس

الوكيل : سيعين الوكيل بكتب لاحق تم ايداع نسختين من الكتب المذكور بكتابة المحكمة الابتدائية بتونس عدد 308 - ب -

شركة الاغلبية للمشروبات والحلويات

خفية الاسم

راس مالها 81 200 دينار

المقر الاجتماعي

شارع ابي زمعة البلوي بالقيروان

(1) الجلسة العامة العادية :

بمقتضى محضر جلسة مؤرخ في 29 جوان 1975 ومسجل بالقيروان في 19 اوت 1975 عدد 88 اطار 144 يتضح ان الجلسة العامة العادية

(1) تصادق على التقارير الادبي والمالي والخاص لمراقبي الحسابات والموازنة والحسابات الملحقه بها المتعلقة بتصرف سنة 1974

(2) تبرئتي المنصرفين والمراقبين

(3) تصادق على مشروع توزيع الارباح المقترح من طرف مجلس الادارة وتقرر مبلغ 646 مليما كقائض حمام يوزع على كل الرقاغ وحصص الارباح

(4) ينتخب السادة شركة التوريد والتصدير للوسط بالقيروان والشركة الجهوية للنقل بالقيروان والحبيب الاندلسي وعبد الوهاب بن حسين ومحمد الحمسي والمختار اللحياني وعلي جراد وشركة التنمية بالقيروان واحمد الذهبي ومجلس ولاية القيروان وحسين النجار وعلي بشير اعضاء بالمجلس الادارة للشركة

(5) تعيين السيد الهادي الطرابلسي وعز الدين البصلي مراقبي للحسابات للسنوات 1975 و 1976 و 1977 كما تقرر المنحة الخاصة لهما

(2) الجلسة العامة الخارقة للعادة :

بمقتضى محضر جلسة مؤرخ في 29 جوان 1975 ومسجل بالقيروان في 10 فيفري 1976 عدد 88 اطار 511 يتضح ان الجلسة العامة الخارقة للعادة قررت :

(1) الترفيع في راس المال الاجتماعي من 200 000 دينار كما يتضح من اعلاه خاص وتنقبح النص السادس من القانون الاساسي نتيجة لذلك

(2) تنقبح الفصل 4 من القانون الاساسي المتعلق بالمقر الاجتماعي

(3) حذف الفقرة الاخيرة من الفصل السابع من القانون الاساسي

(4) تفقيح الفصل العشرين من القانون الاساسي المتعلق لمدة التكليف بالرئاسة

شركة اصلاح وبيع الات المكتب

شركة ذات مسؤولية محدودة

راس مالها 7 500 دينار

73، شارع الهادي شاكر، صفاقس

من محضر المداوله الخارقة للعادة المشاركون المسجل بصفاقس في 22 جانفي 1976 مجلد I عدد 5 وضعت نسختان منه بكتابة المحكمة الابتدائية بصفاقس في 28 جانفي 1976 اتضح ان راس مال الشركة رفع من 1 000 د الى 7 500 د وذلك بانشاء 650 حصة جديدة وان المقر الاجتماعي نقل الى 73، شارع الهادي شاكر عمارة احمد النوري بصفاقس وان الوكالة اسندت للسيد الطاهر الرقيق وقع تحوير الفصول 4، 6، 7، II من القانون الاساسي

مضمون

عدد 306 - ب -

سوريم

شركة الاشغال والمعدات

شركة ذات مسؤولية محدودة

راس مالها 20 000 دينار

المقر الاجتماعي

23 شارع لندرة تونس

بمقتضى محضر جلسة مسجل بتونس (الطود مدنية) في 28 اوت 1975 مجلد 16 سلسلة 5 اطار 444 يتضح ان :

(1) راس المال قد وقع الترفيع فيه من 10 000 الى 20 000 دينار

(2) المقر الاجتماعي وقع نقله الى 23 شارع لندرة تونس

(3) تم تفقيح الفصلين الخامس والسادس للهيبة لذلك

تم ايداع نسختين من المحضر المذكور بكتابة المحكمة الابتدائية بتونس

عدد 307 - ب -

سيكار

الشركة الصناعية للمقاطع

شركة ذات مسؤولية محدودة

راس مالها 85 000 دينار

المقر الاجتماعي

23 شارع لندرة - تونس

بمقتضى كتب خطي مسجل بتونس (الطود مدنية) في 27 اوت 1975 مجلد 759 سلسلة 4 اطار 368 تم ضبط القانون الاساسي لشركة ذات مسؤولية محدودة اسست بين الاشخاص المذكورين بالكتب

اسمها : الشركة الصناعية للمقاطع (سيكار)

مقرها : بعث واستغلال محطة او عدة

معدات لاستخراج وقطع وتكسير

الاساسية

لكل ثلاث رفاع اصلية ويمكنهم ان يكتبوا عددا غير محدد من الرفاع التي لم يشملها استعمال حق الاولوية السابق الذكر

يبدأ فتح الاكتاب عند صدور هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية واستعمال حق الاكتاب باحدى احدى الطريقتين القابلة او غير القابلة لتخفيض في اجل خمسة عشر يوما عند انقضاء الاجل المذكور يمكن لمجلس الادارة عرض الرفاع التي لم يشملها الاكتاب على العموم

الايداع :

تم الايداع القانوني لمحضر الجلسة العامة الحارقة للعادة التي قررت هذا الترفيع في راس المال بكتابة المحكمة الابتدائية بالقيروان

عدد 310 - ب -

شركة الوسطاء سوق الجملة
شركة ذات مسؤولية محدودة
القيروان

يتضح من محضر جلسة مؤرخ بالقيروان في 4 فيفري 1976 ومسجل بها تحت عدد 88 اطار 499 ان الجلسة المنعقدة قانونيا :
- قررت حل الشركة قبل الاوان بداية من 15 فيفري 1976

- عينت السيد علي بن عائشة مصفيا لها ومنحته النفوذ اللازم للقيام بالاعمال المنصوص عليها بالمحضر المذكور اودعت نسختان من هذا المحضر بكتابة المحكمة الابتدائية بالقيروان
عدد 311 - ب -

شركة ذات مسؤولية محدودة
الشركة الصناعية والتجارية للكهرباء
الميكانيكي

راس مالها : 4 350 دينار
المقر الاجتماعي : شارع الجزائر - صفاقس

احالة اسهم

اتضح من كتب بخط اليد مؤرخ في 30 ديسمبر 1975 مسجل بصفاقس العقود المدنية في 30 ديسمبر 1975 وادي 70 مجلد 458

ان السيد حمودة بن احمد السلامي باع وسلم الى السيد رضا السلامي مائة وخمسة واربعون (145) سهما قيمة السهم الواحد عشرة دنانير التي يملكها بالشركة الصناعية والتجارية للكهرباء الميكانيكي اودع نظيران من الكتب المذكور اعلاه بكتابة المحكمة الابتدائية بصفاقس في 30 جانفي 1976 عدد 3450

هذا مضمون

عدد 312 - ب -

اعلان تكوين شركة ذات مسؤولية محدودة

بموجب عقد مسجل بالقباصه المالية بتاريخ يوم 8 جوان 1974 اطار عدد 3 ووادي عدد 40 وايداع نسخة من القانون الاساسي بالمحكمة الابتدائية بباجة يوم 18 جويلية 1974 وقع تضمينها تحت عدد 310، تكونت شركة محدودة المسؤولية، هدفها الاتجار في المواد الغذائية وغيرها بالتفصيل. اسمها التجاري الشركة التجارية - القراة - ومقرها الاجتماعي تيار لمدة خمسين عاما وراس مالها 5 000 دينار

الوكيل
الهذيلي بن ابراهيم
عدد 313 - ب -

الجمهورية التونسية
وزارة العدل
المحكمة العقارية

عدد الضبط 378 :

بلاغ

التسجيل الاجباري

عملا بالفصل عدد 6 من المرسوم عدد 64/3 المؤرخ في 20 فيفري 1964 ليكن في علم العموم ان القائمة العامة للعقارات التابعة للمنطقة - - من مشيخة حمام سوسة معتمدية سوسة وولاياتها الواقع مسجها تنفيذا لاحكام المرسوم المشار اليه وضعت بمركزي معتمدية ومحكمة ناحية سوسة

وعلى من يهمه الامر الاطلاع على تلك القائمة العامة والقيام اذا اقتضى الحال بالاعتراض لدى محكمة الناحية المذكورة في اجل لا يتجاوز الشهر من تاريخ نشر هذا البلاغ بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

عدد 314 - ب -

ريروتكنيك

شركة ذات مسؤولية محدودة
راس مالها 30 الف دينار
المقر الاجتماعي
9 نهج مرسيليا تونس

الزيادة في راس المال

بعد الاعلان المنشور بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 9 بتاريخ يوم الجمعة 6 فيفري 1976 تحت عدد 206 - ب - وبعد الغلط الذي تسرب في الاعلان المشار اليه بنشر الوكيل للشركة الاعلان التالي

(ان راس مال الشركة وقع الترفيع فيه الى 30 الف دينار وذلك باكتتاب 900 سهم

جديد نقدا قيمة الواحد منها 10 دنانير وادماج الذخيرة بما قيمته 20 الف دينار)

الوكيل

عدد 315 - ب -

روبروتكنيك

شركة خفية الاسم
راس مالها 30 الف دينار
المقر الاجتماعي
9 نهج مرسيليا تونس

بموجب مداوات الجمعية العامة والحارقة للعادة المنعقدة في 16 ديسمبر 1975 والمسجلة بتونس في 5 جانفي 1976 المجلد 812 السلسلة ثالثة وقع تعيين السيد عبد الحميد الشغال كرئيس مدير عام للشركة وذلك حتى نهاية وكالته كعضو بمجلس الادارة، وقد منح كل النفوذ القانونية لادارة الشركة

مجلس الادارة

عدد 316 - ب -

الشركة التونسية للالات الفلاحية

شركة خفية الاسم
راس مالها 10 000 دينار
54 شارع فرحات حشاد تونس

زيادة في راس المال

بمقتضى قرار من الجلسة العامة الحارقة للعادة المنعقد يوم 24 مارس 1973 والمسجل بتونس (العقود المدنية) بتاريخ 30 مارس 1973 (مجلد : 2 سلسلة 5 وادي 183) فان راس المال الذي كان 5 000 دينار وقعت الزيادة فيه بمبلغ 5 000 دينار وذلك مقابل احداث 500 سهما جديدة قيمة السهم الواحد 10 دنانير دفعت نقدا كلها عند الاكتاب

وقع تغيير الفصل 6 من القانون الاساسي لهذا الغرض

وقع الايداع بكتابة المحكمة الابتدائية بتونس يوم 13 فيفري 1975 نظيرين من :
- محضر الجلسة العامة الحارقة للعادة المنعقد يوم 24 مارس 1973

- التصريح بالاكتاب والدفع الواقع بتاريخ 14 جويلية 1973

- قائمة المكتتبين المسجلة بتونس يوم 14 جويلية 1973 (مجلد 708، سلسلة : 3 وادي 220)

مجلس الادارة

عدد 317 - ب -

بيع اصل تجاري

بمقتضى كتب بخط اليد مؤرخ في 30 ديسمبر 1975 ومسجل بمكتب العقود المدنية بتونس في 9 فيفري 1976 مجلد

راس المال : 4 000 دينار

الوكيل : محمد بلحسن مع النفوذ المطلقة

عدد 322 - ب -

اعلان تكوين شركة ذات مسؤولية محدودة
مقاوله الكهرباء والالكترونيك

شركة ذات مسؤولية محدودة

راس مالها 50 000 دينار

مقرها بالحاضرة 34 نهج ابن خلدون

بموجب كتب خطي مؤرخ بتونس في 4 فيفري 1976 مسجل بالكتاب الاول للعقود المدنية بتونس في نفس اليوم مجلد 19 وادي 60 وقع تكوين شركة ذات مسؤولية محدودة :

التسمية : مقاوله الكهرباء والالكترونيك

المدة : 99 سنة من تاريخ تكوينها النهائي

راس المال : 50 000 دينار مقسمة الى 500 سهما ذات IO دنانير كل واحد منها

الموضوع : مقاوله عامة للكهرباء، والالكترونيك، والتكييف الهوائي، والالات السمعية البصرية ومضخات الصوت وعموما كل العمليات التجارية والصناعية والمالية والعقارية والغير عقارية التي لها ارتباط مباشر او غير مباشر بغرض الشركة المذكور

الوكالة : اسندت للسيد جبروم ابلا ومحمد العلاني، ومنحهما التفويضات الاكثر اتساعا

الايداع : تم بكتابة المحكمة الابتدائية بالحاضرة بتاريخ 7 فيفري 1976 بتقديم نظيرين من القانون الاساسي للشركة

هذا مضمون من ذلك

الوكيلان

عدد 323 - ب -

اعلان بيع اصل تجاري

يعلن السيد الدهماني بن الهادي ابن الحاج الدهماني بانه باع واحال الي الشركة الصناعية للدهن وهي شركة ذات مسؤولية محدودة في شخص وكيلها الكائن مقرها بصفاقس طريق قابس كيلومتر 3 جميع الاصل التجاري المتمثل في المستودع بجميع توابعه والكائن بتونس نهج ادمون روسطان عدد II وان جميع الاعتراضات تقع لدى الاستاذ البشير غزال بتونس والكائن مكتبه بها 6 نهج المانيا في الاجال القانونية

وقد وقع البيع المذكور بكتب بخط اليد مسجل بتونس في 10 ديسمبر 1975

الموضوع : تربية سائر انواع الحيوانات بجميع الوسائل وانماج الغدائد المتألقة من عناصر مختلفة متخرجة من الانعام وممزوجة مفوهه ومثبله وسائر المنتجات الحيوانية وغيرها من المنتجات الصالحة لتنمية الانتاج الحيواني وترويجها بالسوق التجارية وتوريد وتصدير سائر الحيوانات الصالحة للانتاج او للتناسل وترويجها بالسوق التجارية وسائر ادوات العمل او الات اللازمة لتربية الحيوانات

الوكالة : يدير شؤون الشركة وكيلها السيد محمد شكيب سكندر المسند اليه كامل النفوذ المطلق

عدد 320 - ب -

شركة (انتهاج الحرفاء)

شركة محدودة المسؤولية

راس مالها 45 000 دينار

المقر الاجتماعي

بطحاء 5 سبتمبر بالمكئين

تاسيس شركة

بمقتضى عقد بخط اليد مؤرخ بسوسة في 31 جانفي 1976، ومسجل بالقباضة المالية بالمكئين في 4 فيفري 1976 صفحة 96 عدد 304 مجلد 18، وقع ايداع نسختين منه لدى محكمة المستبر الابتدائية بتاريخ 5 فيفري 1976 تحت عدد 43 تكونت شركة محدودة المسؤولية

الموضوع : شراء وبيع المواد الغذائية بالجملة والادوات المنزلية وتوريد وتصدير كل هاته المواد

الاسم : شركة (انتهاج الحرفاء)

المدة : 99 سنة

المقر الاجتماعي : بطحاء 5 سبتمبر بالمكئين

راس المال : 45 000 دينار

الوكالة : وقع تعيين السيد ابراهيم بن محمد لعربي مع كامل النفوذ المدير

عدد 321 - ب -

اعلان تكوين شركة

(شركة مواد بناء)

بمقتضى عقد بخط اليد مؤرخ في 7 نوفمبر 1974 مسجل بتونس في II فيفري 1975 مجلد 13 سلسلة 5 وادي 45I متبوع بعقدي بيع اسهم مسجلة بتونس في 30 ديسمبر 1975 مجلد 18 سلسلة 5 وادي 364 و 365 وقع تضمينهم بكتابة المحكمة الابتدائية بتونس في 5 جانفي 1976

وقع تكوين الشركة الاتية الذكر

الاسم : شركة مواد بناء (سوماكوت)

المقر : سليمان ص ب 502 تونس

19 سلسلة 5 وادي 108 باع السيد عبد الكريم بن عبد الله للشركة التونسية للصحافة الاصل التجاري لتوزيع الصحف والكتب الكائن بسوسة شارع محمد الخامس بما فيه من عناصر معنوية حسب الشروط والفصول الموثقة بكتب البيع

تقع الاعتراضات في اجل لا يتجاوز العشرون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وذلك بين يدي المشتري، الشركة التونسية للصحافة بتونس نهج المغرب عدد 3

وقع نشر هذا الاعلان بجريدة (لاكسيون) يوم الخميس 12 فيفري 1976

عدد 318 - ب -

بيع اصل تجاري

بمقتضى كتب بخط اليد مؤرخ في 24 ديسمبر 1975 ومسجل بكتاب العقود المدنية بتونس في 9 فيفري 1976 مجلد 19 سلسلة 5 وادي 107 باع السيد عبد الكريم بن عبد الله للشركة التونسية للصحافة الاصل التجاري لتوزيع الصحف والكتب الكائن بجربة حومة السوق ويفتح على ساحة المختار عطية، وذلك بما فيه من عناصر معنوية حسب الشروط والفصول الموثقة بكتب البيع

تقع الاعتراضات في اجل لا يتجاوز العشرون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وذلك بين يدي المشتري، الشركة التونسية للصحافة بتونس نهج المغرب عدد 3

وقع نشر هذا الاعلان بجريدة (لاكسيون) يوم الخميس 12 فيفري 1976

عدد 319 - ب -

اعلان

عن تاسيس شركة محدودة المسؤولية

الاسم : شركة اسكندر

المقر : النقطة الكيلومترية - 25 -

برج العامري

بمقتضى كتب خطي مؤرخ في غرة اكتوبر 1975 ومسجل بقباضة العقود المدنية المكتب الاول بتونس في 5 جانفي 1976 مجلد 760 سلسلة 4 وادي 674 تاسست شركة محدودة المسؤولية اطلق عليها اسم اسكندر وعين مقرها بالبلد 25 برج العامري ولاية تونس الجنوبية

المدة : 99 عاما

راس المال : 100 000 دينار مجزاة الى 700 حصة ذات دنانير (I42,87I) الحصة الواحدة

تحت عدد 812 وادي 159 بالكتب الاول
بتونس للعقود المدنية بتونس
الوكيل
عدد 324 - ب -

(في فري ارتوا)

شركة ذات مسؤولية محدودة
راس مالها 60 000 دينار

يتضح من محضر اجتماع حاملي اسهم
شركة (في فري ارتوا) ذات المسؤولية
المحدودة المنعقدة بتونس بتاريخ 20 جانفي
1976 والمسجل في 12 فيفري 1976
تأشير عدد 46، دفتر 19، سلسلة 5،
عدد 149، ما يلي :

(1) استقالة السادة (فيلياس ميان
وعبد الله المستيري من صفة وكيل شركة
(في فري ارتوا)

(2) تعيين السيد رمضان الصفراوي
وكيلا لشركة (في فري ارتوا) ذات المسؤولية
المحدودة مع كامل السلطة المستمدة من
القانون الاساسي

(3) تغيير اسم الشركة بالاسم التالي :
الشركة العقارية للمستقبل

(4) تحويل الفصل الثالث من القانون
الاساسي الذي اصبح تحريره كما يلي :
(سميت الشركة بالشركة العقارية
للمستقبل - سيفا -)

في جميع العقود والتواصل والاعلانات
والمناشير وكل الوثائق المتعلقة بالشركة
يجب ان يقع ذكر جملة (شركة ذات
مسؤولية محدودة) قبل او بعد اسم
الشركة مع ذكر قيمة راس المال

الوكيل

رمضان الصفراوي

عدد 325 - ب -

الشركة التونسية للمطاعم

المقر الاجتماعي

طريق الكرنيش بسوسة

(1) التكوين : حسب عقد بخط اليد
مؤرخ في 4 ديسمبر 1975 ومسجل
بسوسة العقود المدنية الاولى في 8 جانفي
1976، وادي 375 تحت عدد 385، نسختان
وقع ايداعهما بكتابة المحكمة الابتدائية
بسوسة في 15 جانفي 1976 تحت عدد 3
يتبين بانه تكونت شركة ذات مسؤولية
محدودة

(2) الغرض : ان غاية الشركة استغلال
المطاعم وجميع الامور المتعلقة مباشرة او
غير مباشرة بموضوعها

(3) التسمية : الشركة التونسية
للمطاعم

(4) المقر : نهج الكرنيش بسوسة

(5) المدة : 20 عشرون سنة ابتداء من
8 جانفي 1976

(6) راس مالها الاجتماعي : 6 000 سنة
الاف دينار

(7) الوكالة : ان السيد محمد العيد
الماجوري وعبد الكريم ايوب عينا وكيلين
للشركة مع جميع التفوذ المطلقة في حدود
الغاية الاجتماعية

عن الشركة

النائبان

محمد العيد الماجوري

عبد الكريم ايوب

عدد 326 - ب -

الشركة التونسية لاجهزة الوقاية والسلامة

شركة خفية الاسم

راس مالها 14 000 دينار

المقر الاجتماعي

18 نهج قورش الاكبر - تونس

تر فيع في راس المال

بمقتضى محضر الجلسة العامة الحارفة
للعادة المنعقدة في 12 جانفي 1976، مسجل
بتونس في 6 فيفري 1976، مجلد 19،
سلسلة 5، وادي 85، رفع راس مال
الشركة التونسية لاجهزة الوقاية
والسلامة من 8 000 دينار الى 14 000 دينار
باصدار 600 رقعة جديدة اسمية قيمة
الواحدة 10 دينار سددت كلها عند
الاكتتاب

نتيجة لذلك تغير الفصل السادس من
القانون الاساسي للشركة

وقع ايداع نسختان من محضر الجلسة
العامة الحارفة للعادة ونسختان من نصريح
الاكتتاب والدفع ونسختان من قائمة
المكتتبين بكتابة المحكمة الابتدائية بتونس
في 12 فيفري 1976

عدد 327 - ب -

التطهير الجنوبي

كل شيء للتطهير

شركة ذات مسؤولية محدودة

راس مالها : 3 000 دينار

التكوين

حسب عقد بخط اليد مؤرخ في 21
سبتمبر 1975 مسجل في 9 اكتوبر 1975
بقابس المجلد 77 عدد 605 والذي وقع
ايداع نظيرين منه بكتابة المحكمة الابتدائية

بقابس في 16 فيفري 1976 تكونت شركة
ذات مسؤولية محدودة

موضوعها : التطهير والحفظ والرش
للاماكن الوخمة والمقلقة للراحة والاتجار
بجميع المنتجات المنجزة عن ذلك

التسمية : التطهير القبلي

المدة : 50 عاما

المقر الاجتماعي : 32 مكرر شارع
الحبيب بورقيبة قابس

راس المال : 3 000 دينار محررة تماما
الوكالة : اسندت الوكالة للسيد محمد
الهادي شين مع الاسناد له للسلط الاكثر
انتشارا

التطهير القبلي

32 شارع الحبيب بورقيبة قابس

عدد 328 - ب -

اعلان

عقدت الجمعية التضامنية للبناء (الفلاح)
التابعة لوزارة الفلاحة جلسة عامة حارفة
للعادة يوم 19 ديسمبر 1975 بمقر المصلحة
الاجتماعية لوزارة الفلاحة

لمناقشة التقريرين الادبي والمالي
ومشروع البناء التي هي في طريق
الانجاز وانتخاب المكتب الجديد
واسفرت الانتخابات على النتائج
التالية :

السيد عبد المجيد التلمساني : رئيس
السيد مصطفى قاضي : كاهية رئيس
السيد محمد الطيب بلحاج : كاتب عام
السيد عبد المجيد احراس : كاتب عام
مساعد

السيد لطفي الوسلاتي : امين مال
السيد مصطفى بن زاكور : امين مال
مساعد

اعضاء :

السيد الصادق علية

السيد عبد الحفيظ الجزيري

الدكتور عبد اللطيف القلال

عن الهيئة

الرئيس

عبد المجيد التلمساني

عدد 329 - ب -

لتعريف الامضاء : رئيس البلدية

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية